

الحقوق الرقمية وحرية الانترنت

الإثنين 28 تشرين الثاني 2016

ملحق يصدر عن «مؤسسة مهارات»، ورقياً مع «النهار» والإلكترونياً مع «الأخبار»

إنترنت مفتوح ومتاح وحر ... متى يتحقق؟

اقتصاد رقمي



تهريب اتصالات

قيود

تشريعات متخلفة

حرية تعبير

جرائم إلكترونية

تعدد أصحاب المصلحة

حكومة

خصوصية

تعليم تفاعلي

الحقوق الرقمية وحرية الإنترنت في لبنان: «مهارات» تطرح التحديات وتستشرف الحلول

المتعلقة به.

إنتاج مواد تثقيفية

ومن ضمن هذا المشروع أيضاً، عملت «مهارات» على تبسيط المفاهيم الأساسية للحقوق الرقمية عبر إنتاج مواد متعددة الوسائط، بسطت عبرها بعض المفاهيم وشرحت فيها تطور تكنولوجيا الإنترنت وكل ما يتعلق بإدارة أسماء النطاقات وعناوين البروتوكول الخاص بالإنترنت وتاريخ تطوره، إلى كيفية إدارة هذه الشبكة منذ نشأت «هيئة الإنترنت للأسماء والأرقام المخصصة»، ومفهوم تعدد أصحاب المصلحة وتطوره ومدى مواكبة السياسات المتبعة في لبنان اليوم للنقاش العالمي الذي يدور في المنتديات العالمية المتعلقة بحوكمة الإنترنت. كما تناولت هذه المواد المتعددة الوسائط مسألة الخصوصية وأشارت إلى أهمية التربية الرقمية وضرورة تغييبها على الرقابة.

لقاءات الطلاب

حرصت «مهارات» على إشراك طلاب الجامعات في مواكبة النقاش العام المتعلق بقضايا الإنترنت، ونظمت بهذا الصدد مجموعة لقاءات مع طلاب من مختلف الجامعات اللبنانية لشرح ومناقشة ركائز حرية الإنترنت ومعرفة مواقفهم منها وحثهم على دعم المبادئ الأساسية التي ترعى حماية حقوقهم الرقمية، لا سيما أنها تمس بحياتهم اليومية وتؤثر على مستقبلهم.

خريطة طريق

خلصت ورش العمل واللقاءات في مشروع «دعم الحقوق الرقمية وحرية الإنترنت في لبنان» إلى مساعدة «مهارات» على بلورة توصيات تشكل خريطة طريق لتعزيز الحقوق الرقمية في لبنان وفق الركائز الأربع لحرية الإنترنت:

في مجال النفاذ إلى الإنترنت:

- رفع الاحتكار وتطبيق قانون الاتصالات ٤٣١ بالكامل لناحية تحرير قطاع الاتصالات.
- إعادة تفعيل دور الهيئة الناظمة للاتصالات التي لديها دور بتطوير هذا القطاع وجودة الخدمة والتشديد على موضوع الحماية للأطفال ومستهلكي الإنترنت والتوعية على الاستخدام الآمن للإنترنت.
- ضرورة إيلاء أهمية للتشريعات الحاضرة لتطوير قطاع الإنترنت.
- ضرورة الانتقال إلى شبكة الألياف الضوئية.
- تطوير رؤية شاملة لقطاع الاتصالات لناحية البنية التحتية تتضمن سياسات تستطيع مواكبة ثورة المعرفة المتنامية واستيعابها وتكييفها مع الاحتياجات المحلية، بما يخدم تطوير اقتصاد المعرفة المبني بشكل رئيسي على توافر تكنولوجيا



من لقاءات «مهارات» حول حوكمة الإنترنت

واقع الشراكة بين مختلف أصحاب المصلحة في حوكمة الإنترنت وطرح سبل تفعيل هذه الشراكة في لبنان والعالم العربي، على غرار الدول التي استطاعت أن توظف الإنترنت في خدمة تطوير الاقتصاد الرقمي والاجتماعي. إذ إن الإنترنت قابل للتوسع والانفتاح والمرونة والمطلوب منه دمج وظائف جديدة وتقنيات جديدة دائماً، وأصحاب المصلحة هم المعنيون بوضع المعايير لعمل شبكات وتقنيات الإنترنت لتصبح في مصلحة المستخدم. إن الدولة ومزودي خدمات الإنترنت ومراكز الأبحاث والشركات الخاصة وهيئات المجتمع المدني والأكاديميا جميعهم من أصحاب المصلحة في إدارة هذا القطاع.

إشراك الإعلام في النقاش العام حول حرية الإنترنت

سعت «مهارات» عبر مشروع «دعم الحقوق الرقمية وحرية الإنترنت في لبنان» إلى إشراك الصحفيين في مناقشات حول أهمية العمل الاعلامي في رفع الوعي حول ضرورة طرح كل ما يتعلق بقضايا الإنترنت على أنها حق أساسي من حقوق الانسان. وهدفت إلى تقريب الاعلاميين من خبراء في هذا القطاع لفهم اشم للمقاربة التقنية التي يعتقدونها البعض معقدة، إنما في الحقيقة هي تحتاج إلى عمل اعلامي جاد يربط بين الشق التقني والشق الحقوقي. وسعت اللقاءات إلى بناء نواة من الاعلاميين المهتمين بمواكبة تطوير قطاع الإنترنت بعيداً عن تسييس التغطيات الاعلامية

شكّل مشروع «دعم الحقوق الرقمية وحرية الإنترنت في لبنان» الذي عملت في إطاره «مؤسسة مهارات» بدعم من السفارة الهولندية في بيروت، فرصة للقاء الضوء على التحديات التي تواجه تعزيز حرية الإنترنت وحفظ الحقوق الرقمية للمواطنين في لبنان. لقد شكل تقرير «حرية الإنترنت في لبنان» الذي كانت اطلقتها مؤسسة مهارات بالتعاون مع اليونسكو في ايلول ٢٠١٥ مرتكزا للنقاشات حول فرص وامكانية تحقيق الوصول إلى انترنت حر ومفتوح ومتاح لجميع المواطنين بجودة وكلفة مقبولة مع ضمان الحريات الأساسية، لا سيما المتعلقة بصون حرية التعبير والحفاظ على الخصوصية وإشراك جميع أصحاب المصلحة في كل ما يتعلق بحوكمة الإنترنت. فما كانت أبرز محطات هذا المشروع وخصائصه؟

هدفت «مهارات» عبر سلسلة النشاطات التي نظمتها هذه السنة، إلى رفع الوعي بأهمية التعاطي مع موضوع الإنترنت كحق أساسي من حقوق الانسان، وإلى تقييم السياسات العامة المرتبطة بالحقوق واقتراح حلول لتحسينها. وشكلت ورش العمل هذه مساحة للاستماع ومناقشة آراء خبراء وناشطين ومهتمين من القطاعات المعنية بشؤون الإنترنت من ممثلين للقطاعين العام والخاص، المجتمع المدني والاكاديمي، إضافة إلى قضاة وصحافيين. وقد تناولت هذه اللقاءات أربع نواحي: تأمين النفاذ إلى الإنترنت، حرية التعبير والمحتوى، الخصوصية، وواقع حوكمة الإنترنت في لبنان.

تأمين النفاذ إلى الإنترنت

سعت «مهارات» عبر طرح موضوع النفاذ إلى الإنترنت إلى لفت النظر إلى أهمية تصويب النقاش في هذا المجال، لا سيما أنه في موضوع الوصول طغت مسألة الإنترنت غير الشرعي على النقاش العام وفي التغطية الاعلامية هذه السنة، في حين يعاني هذا القطاع من مشاكل كثيرة لا تقتصر فقط على الشبكات غير الشرعية بل تتعداها إلى نوعية الخدمة المقدمة كلفتها وأثرها السلبي على التجارة والاقتصاد والاستثمار في لبنان وعلى الناتج المحلي الاجمالي بصورة عامة.

المحتوى

وقد تابعت «مهارات» عبر نشاطاتها مع نواب اعضاء في لجنة الاعلام والاتصالات مسار قانون الاعلام الذي كانت قد تقدمت به مع النائب غسان مخيبر إلى مجلس النواب في اواخر العام ٢٠١٠، والذي يتضمن مواداً تشدد على حرية التعبير على الإنترنت كما تلغي عقوبات الحبس والتوقيف الاحتياطي، خاصة أن من شأن ذلك ان

يوقف الاستدعاءات التي يتعرض لها مواطنون على خلفية نشاطهم على مواقع التواصل الاجتماعي او على مدوناتهم. وقد شارك بعض النواب في لجنة الاعلام والاتصالات بفعالية في نشاطات «مهارات» مشددين على أهمية تثبيت مبادئ الحفاظ على حرية التعبير في النسخة الاخيرة التي ستصدر عن لجنة الاعلام والاتصالات.

الخصوصية

ارادت «مهارات» من خلال طرح موضوع الخصوصية، اعادته إلى النقاش العام، لا سيما ان هاجس الخصوصية الالكترونية مغيب في التشريع اللبناني، والمواطنون غير عابئين بانتهاك خصوصيتهم اكان لناحية تسليم كل بيانات الاتصالات للاجهزة الامنية منذ العام ٢٠١٢، او لناحية الشركات المزودة لخدمة الإنترنت وكيفية تعاطيها مع تخزين داتا المواطنين وحفظها وحمايتها والتعامل معها، خصوصاً في ظل غياب اي رقابة بعد الغاء دور الهيئة الناظمة للاتصالات. كما طرحت هذه النقاشات مدى صلاحية مشروع قانون المعاملات الالكترونية وحماية البيانات الشخصية كونه وضع منذ اكثر من عشر سنوات وما زالت تتناقله اللجان حتى اليوم. يذكر انه المقترح الوحيد الذي يسعى إلى وضع اطار قانوني لموضوع حماية البيانات الشخصية وضمان الخصوصية.

إشراك أصحاب المصلحة

هدف نشاط «مهارات» في هذا الاطار إلى مراجعة

كلمة «مهارات»

الحقوق الرقمية وأوليات النفاذ إلى إنترنت آمن

تتيح تكنولوجيا المعلومات والاتصال الحديثة، مثل انتشار استعمال الإنترنت والهواتف على نطاق واسع وفي مختلف مناحي الحياة العصرية، للأفراد من مختلف الفئات العمرية، فرصاً متساوية للدخول إلى مجتمع المعلومات، والوصول إلى مجموعة متنوعة من المصادر. فقد أضحت الإنترنت أقوى أدوات القرن الـ ٢١ لتعزيز الشفافية والحصول على المعلومات والمشاركة الفعالة في بناء مجتمع ديمقراطي. كما تحوّل إلى وسيلة من وسائل الاتصال الفعالة والتي تسهم خصوصاً في تعزيز حقوق الإنسان، إذ لم يعد الأفراد متلقين سلبيين للمعلومات، بل ناشرين فعليين لها.

ويأتي عملنا في مؤسسة مهارات في مجال «الحقوق الرقمية وحرية الإنترنت»، ومنها إصدار هذا الملحق، لالقاء الضوء على أهم التحديات التي تواجه تعزيز هذه الحقوق وطرح حلول يمكن ان تشكل بدائل للسياسات العامة الحالية. فعلى المسؤولين اللبنانيين ان يعوا انه لم يعد الحق في النفاذ إلى شبكة الإنترنت، اليوم، يكتسب بعداً خدمياً محضاً، بعدما أكد مجلس حقوق الإنسان، في أكثر من مناسبة، أن الإنترنت بات من وسائل الاتصال الفعالة التي تسهم في تعزيز حقوق الإنسان، بينما اعتبر المجلس الدستوري الفرنسي أن الإنترنت هو أحد مكونات حرية التعبير وتداول المعلومات وحق المشاركة في الحياة الديمقراطية.

ونحن نعتبر في «مؤسسة مهارات» أن هذا التوصيف يلقي على عاتق الدولة اللبنانية مسؤوليات كبرى للتعامل مع الإنترنت كحق أساسي للمواطن، وبالشكل الذي يناسب «احتياجات الناس» ويراعي «المعايير الدولية» المتفق عليها بشأن هذه الخدمة، أي النفاذ إلى الخدمة بالجودة العالية والفعالية المطلوبة والكلفة المعقولة وعلى نطاق واسع، دون تمييز وعلى قدم المساواة.

يواجه لبنان، اليوم، تحديات كبيرة لضمان الحقوق الرقمية للمواطنين في عصر الإنترنت وتكنولوجيا المعلومات. ونحن في «مؤسسة مهارات» نشدد على أهمية أن تسرع الدولة في إعادة النظر في قوانين الإعلام وجرائم النشر النافذة لتحرير المحتوى الرقمي من مضايقات السلطة ومعاييرها المقيدة التي تحد من ممارسة الحقوق الرقمية بحرية، وأهمها حرية التعبير بواسطة الإنترنت. كما نشدد على وجوب إعادة النظر في قانون تنظيم قطاع الاتصالات الرقم ٢٠٠٢/٤٣١، وإعادة تفعيل عمل هيئة مستقلة ناظمة لقطاع الاتصالات تضع رؤية شاملة ومتكاملة في هذا الخصوص يكون من سلم أولوياتها ما يلي:

تفعيل خدمات النطاق العريض

ينبغي أن تُتاح لجميع اللبنانيين فرص متساوية للحصول، بكلفة معقولة، على منتجات وخدمات النطاق العريض ذات القدرة العالية والموثوقة. كما يجب أن تهدف السياسات التنظيمية إلى تشجيع الحياض التكنولوجية، والمنافسة والاستثمار والابتكار لضمان أن يكون لمقدمي خدمة النطاق العريض حوافز كافية لتطوير وتقديم مثل هذه المنتجات والخدمات. هذه الأهداف لا تتحقق إلا من خلال منع الاحتكار وفتح السوق أمام الشركات للاستثمار في قطاع تكنولوجيا الاتصالات وخدمات الاتصال والإنترنت.

واعتباراً من شباط ٢٠١٥، اعتبرت لجنة الاتصالات الفيدرالية في الولايات المتحدة أن المؤشر المعيار لمعدلات نقل البيانات ذات النطاق العريض هو ٢٥ ميغابيت في الثانية للتنزيل و ٣ ميغابيت في الثانية للتحميل. ووفقاً لمؤشر «أوكلا» لسرعة الإنترنت، سجلت سرعة الإنترنت في DSL في مكاتب «مؤسسة مهارات» التي لا تبعد عن السنترال أكثر من مئتي متر، ٣,٧ ميغابيت في الثانية للتنزيل، و ٠,٤١ ميغابيت في الثانية للتحميل، فيما المتوسط العالمي يبلغ ٥,٦ ميغابيت في الثانية. ويبلغ أقصى معدل للسرعة في كوريا الجنوبية ٢٦,٧، فيما يبلغ معدل السرعة في الولايات المتحدة ١٤,٢.

تطوير خدمة الطيف الترددي وشبكات الألياف الضوئية الأرزوية

إنّ الاستخدام الكفؤ والفعال للطيف الترددي يعزّز النمو والتطور السريع للتكنولوجيات وخدمات الاتصالات المبتكرة وذات الكفاءة. وفشل لبنان في تنفيذ خطة الانتقال من البث التماثلي إلى البث الرقمي، وفقاً للالتزامات الدولية التي قدمها منتصف العام ٢٠١٥، أثر في جانب منه على جودة وفعالية خدمة الإنترنت بواسطة محطات الهاتف الخليوي التي تتعرض للتشويش والاختراق والتداخل في كثير من المناطق. وقلّص من قدرة مزودي خدمات الإنترنت من تطوير شبكاتهم اللاسلكية وتفعيل خدماتهم المختلفة. وفيما أعلن وزير الاتصالات في ٢٧ آب ٢٠١٤، عن تدابير لمعالجة سوء خدمات الاتصالات، منها التخفيف من استعمال الشبكة الهوائية، والانتقال إلى شبكة الألياف الضوئية، وذلك عبر وصل محطات البث الخليوي بشبكة الألياف الضوئية التابعة للوزارة المزمع الانتهاء منها، وفقاً لرؤية الاتصالات الرقمية، في العام ٢٠٢٠، والتي لا تتأثر بالعوامل الطبيعية والتشويش. وهو تدبير أساسي يساهم مساهمة كبيرة في حل المشاكل التي نعاني منها الآن.

وعاد وزير الاتصالات ليؤكد، في وقت لاحق، أن شبكة الألياف الضوئية ستنجز في نهاية العام ٢٠١٧، عبر خطة جديدة تعتمد مدّ الألياف الضوئية هوائياً.

هذا التخطيط في رؤية الوزارة وخطتها لتطوير البنى التحتية لقطاع الاتصالات والإنترنت، يجعل من التقدم المنجز بواسطة شركتي الخليوي لناحية نشر تقنية 4G Advanced على امتداد الأراضي اللبنانية، غير مرفقة بخطة ثابتة وفعالة من قبل الوزارة لجعل بيئة الألياف الضوئية عموداً قفرياً لقطاع الاتصال والإنترنت والإعلام.

الخطة الوطنية لسلامة وأمن الاتصالات

شبكات الاتصالات والإنترنت الآمن غير متوفرة في لبنان، وقد فضح ملف الإنترنت غير الشرعي هشاشة هذه الشبكات. ويغيب عن بال المعنيين في قطاع الاتصالات في لبنان، العمل على أن تكون الاتصالات، في حالات الطوارئ والأزمات، متاحة من أجل السلامة العامة، والصحة، والدفاع، وموظفي الطوارئ، وكذلك جميع المستهلكين الذين هم في أمس الحاجة إليها. ويجب أن تكون البنية التحتية للاتصالات، والحيوية للبلاد، موثوقة وقابلة للتشغيل عند الحاجة والترميم بسرعة. أضف إلى ذلك، العمل بفعالية لضمان أمن وفعالية الاتصالات والإنترنت وحماية الحق في الخصوصية والبيانات الشخصية الرقمية للمواطنين.

هذا جزء يسير من التحديات التي نواجهها في قطاع الإنترنت، فضلاً عن التدخلات التعسفية التي نشهدها يومياً للتضييق على المحتوى الإعلامي الرقمي. أضف إلى ذلك، عدم تطبيق المعايير الدولية للتعامل مع قضايا الرأي على الإنترنت من قبل القضاء اللبناني عملاً بمقدمة الدستور الملزمة وعدم توفير الحد الأدنى من الضمانات القانونية المتمثلة بحظر الملاحقات التعسفية للناشطين وضمان عدم توقيفهم على ذمة التحقيق أو حبسهم في قضايا مرتبطة بحرية التعبير.

المحامي طوني مخايل

«مؤسسة مهارات»

المعلومات والاتصال واستخدام الابتكار والرقمنة.
- إشراك القطاع الخاص بكل الخطط المتعلقة بتطوير هذا القطاع..

في المحتوى:
- تعزيز الإطار القانوني والحقوق الذي يضمن حرية الناشطين على الإنترنت.

- الإسراع في التدابير التي تمنع التوقيفات والاستدعاءات بحق الناشطين وكل من يعبر عن رأيه على الإنترنت.

- الإسراع في اقرار اقتراح قانون الاعلام الجديد الذي تقدمت به مؤسسة مهارات مع النائب غسان مخبر الذي يكرس ضرورة أن يتمتع جميع الناس بحقوق الحماية عينها، سواء في حياتهم العادية او الافتراضية على الإنترنت.

في الخصوصية:
- الإسراع في وضع إطار قانوني لموضوع الخصوصية يضمن حماية البيانات الشخصية ويضع آليات للملاحقة والانصاف عند انتهاك هذه الحقوق.

- اعتماد سياسة أكثر شفافية في موضوع تعاطي الاجهزة الامنية أو الحكومية وحتى القضائية مع داتا الاتصالات والبيانات الشخصية للمواطنين اللبنانيين عبر الإنترنت.

- وضع أطر محددة لكيفية تعاطي مزودي خدمة الإنترنت مع البيانات الشخصية المواطنين بما يضمن حماية خصوصيتهم لناحية تخزينها والتعامل بها وتلفها لاحقاً.

- ضرورة وضع سياسات ترويجية لنشر الوعي بين مستخدمي الانترنت ليكونوا على دراية كاملة بما قد ينتج من نشر البيانات الشخصية وكيفية الاستخدام الآمن للإنترنت.

في الحوكمة:
- ضرورة وضع رؤية شاملة لسياسات صناعة الانترنت والتنمية الرقمية عبر اشراك كل الوزارات والقطاعات مثل وزارة المالية،

وزارة الدولة لشؤون التنمية الادارية، وزارة التربية المسؤولة عن تدريب الطلاب على تقنية المعلومات، ووزارة الاقتصاد، اضافة الى ضرورة اشراك المجتمع المدني، الاكاديميين، والقطاع الخاص من اجل تكتيف الاستثمارات في هذا القطاع.

- ضرورة اعتماد مقاربة تشرك كل أصحاب المصلحة من مجتمع مدني وأكاديمي والقطاعين العام والخاص، في تحديد شكل ومسار تطور واستخدام الانترنت تبعاً لدور ومهام كل منهم في المجتمع، كما انه من الضروري المساواة الجندرية في تعدد اصحاب المصلحة في حوكمة الانترنت.

تقرير «مهارات» بشأن «حرية الانترنت في لبنان»


أعدت «مؤسسة مهارات» تقريراً بشأن «حرية الانترنت في لبنان»، بالتعاون مع منظمة «اليونسكو»، يتضمن عرضاً لواقع التنظيمي والقانوني والتقني لحرية الانترنت في لبنان ومقترحات لتنمية هذا القطاع وحماية هذه الحرية، لناحية تأمين النفاذ، حرية التعبير والمحتوى، الخصوصية، وواقع حوكمة الانترنت.

يلقي التقرير الضوء على عدم وجود سياسة موحدة لإدارة قطاع الانترنت، إضافة إلى سياسات غير شفافة وخلافات سياسية بين مشغل القطاع وإدارته عرقلت تطوره. بالرغم من إطلاق الخطط، لم تتمكن السلطات المتعاقبة من تأمين الوصول بجودة وسرعة وكلفة مقبولة الى المواطنين. كما تنامت في الاعوام الماضية بيئة معادية للنشطاء على الانترنت. كما لم تشكل حماية خصوصية اللبنانيين أولوية في التشريع. ولم تشرك وزارة الاتصالات قطاعاً واسعاً معنياً في حوكمة الانترنت.

يمكن الإطلاع على محتوى هذا التقرير على موقع «مهارات نيوز»: www.maharat-news.com

في حوكمة الإنترنت: أشارت مؤسسة «مهارات» في تقريرها حول «حرية الإنترنت في لبنان» للعام ٢٠١٥، إلى أن لبنان يُعتبر بيئة جيدة لحرية وحوكمة الإنترنت، إذ تتواجد فيه العديد من المؤسسات المختصة في مجال الإنترنت، ورغم عدم وجود سياسة موحدة جامعة لإدارة قطاع الإنترنت. وكان من المفترض أن يمتلك لبنان دوراً كبيراً في حوكمة الإنترنت في ظل ما يتمتع به من حريات شخصية وعامة، إلا أن سياسة الدولة اللبنانية تبقى غير شفافة في هذا المجال. أضف إلى ذلك، عدم إشراك وزارة الاتصالات للمجتمع المدني في وضع السياسات. ففي كانون الأول ٢٠١٤، تقدّم لبنان بورقة عمل إلى جامعة الدول العربية حول حوكمة الإنترنت حملت اسم «ورقة القاهرة»، لم يطلع عليها المجتمع المدني، لأسباب لا تزال مجهولة.

السجل اللبناني لأسماء النطاقات بيد متطوعين متى الإفراج عن «المركز اللبناني للإنترنت»؟



مع وزارة الصناعة والتجارة، وتم اعتماد عملية تسجيل تتلاءم مع المتطلبات التنظيمية اللبنانية ومع الحفاظ على الاستقلالية والحيادية ومع تطبيق مبادئ الانترنت الراسخة مثل: التنظيم الذاتي، سلطة تنطلق من القاعدة الى موقع المسؤولية، توافق، شفافية، وتعاون مبني على الثقة والوضوح.

وفي اطار هذه التوجيهات للممارسات الفضلى، تبتثق سلطة مدير ملكية النطاق المخصص لرمز البلد «lb ccTLD» من الخدمة المقدمة لمجتمع الانترنت المحلي ومن الاعتراف الثابت بهذه السلطة من مجتمع الانترنت المحلي. وتقع على عاتق مجتمع الانترنت المحلي مسؤولية دعم وحماية سجل نطاق lb، كما عليه مساندة مدير ملكية النطاق المخصص لرمز البلد «lb ccTLD» في خدمة المجتمع.

في حال اقرار قانون المعاملات الالكترونية، لا يتحمل مزودو خدمات الانترنت، من فيهم مستضيفو المواقع على شبكة الانترنت، وسجلات نطاقات الاسماء ومزودون آخرون، المسؤولية بشأن محتوى الخدمات التي يقدمونها. كما ينص اقتراح القانون على ان وزارة الاقتصاد والتجارة تمثل الحكومة اللبنانية في رعاية سجل ملكية النطاق المخصص لرمز البلد «lb ccTLD».

وقد رأت وزارة الاقتصاد والتجارة ومدير ملكية النطاق المخصص لرمز البلد «lb ccTLD» في هذا التدبير فرصة لاعادة تصويب

بو خالد خبراء قانونيين وقضاة حول كيفية تلافي مخاطر المسؤوليات القانونية التي قد تترتب على الفريق الذي يدير ويشغل سجل النطاقات LB والجامعة الاميركية في بيروت. ففي ظل غياب آليات تحكيم لبت النزاعات الناشئة عن اسماء النطاقات، أوصى هؤلاء الخبراء بضرورة الاعتماد على الآليات الموجودة في القوانين التجارية وحماية اسماء النطاقات عبر علامات التسجيل التجارية اللبنانية. عمل نبيل بو خالد مع وزارة الاقتصاد والتجارة على ايجاد حلول تؤمن حماية مسجل النطاق في لبنان، وتوصلا الى تدبير متبادل. وينص هذا التدبير على انه يتوجب على مقدمي طلب النطاق تسجيل اسم النطاق كعلامة فارقة تحت الفئة ٣٥ (خدمات الدعاية والاعلان عبر الانترنت). وقدمت الوزارة، لهذه الغاية، تخفيضات بالدفع وصلت الى ٥٠ في المئة على رسوم التسجيل التجاري. ابتداء من ١ ايلول ١٩٩٩، اصبح سجل النطاقات LB سجلا مغلقا للبنان يتطلب التسجيل فيه، توفر الحضور المحلي والاستحصال على علامة تجارية. ان تسجيل علامة تجارية هو عملية بيروقراطية، تتطلب معاملات إدارية يجب تحضيرها وتقديمها وكذلك دفع ما يعادل ٢٠٠ دولار أميركي كمصاريف تسجيل لـ ١٥ عاما. وكانت نتيجة هذه العملية ان العديد من المسجلين وجدوا انه من الاسهل تسجيل نطاقات «.com». ومع ذلك، فقد أسس سجل نطاق lb، بالتعاون الوثيق

منذ حزيران ٢٠١٣، ينتظر «المركز اللبناني للإنترنت» إصدار العلم والخبر من وزارة الداخلية، مما يتيح له مباشرة أعماله. ومن المفترض ان يكون المركز مسؤولا عن ادارة النطاق المخصص للبنان (lb). ويسعى الى التطوير الايجابي للانترنت، ولكن الى الآن عمل المركز مجمد حتى إشعار آخر. فما هي قصة تجميد «المركز اللبناني للإنترنت»؟

في الاساس، تم تخصيص اسم النطاق lb. من قبل جون بوستل، مشغل هيئة الارقام المخصصة للانترنت (IANA)، للسيد نبيل بو خالد من الجامعة الاميركية في بيروت AUB في ٢٥ آب ١٩٩٣. وفي ٢٧ آب من السنة نفسها سجلت جامعة بيروت الاميركية «aub.ac.lb» كأول اسم نطاق «lb».

نبيل بو خالد هو رائد لبناني في مجال الانترنت، معروف وموثوق به من قبل مجتمع الانترنت الذي كان ضيقا حينها، وكان المفهوم السائد ان الاشخاص الذين يتم تخصيصهم لادارة النطاق المخصص لرمز بلد ccTLD لا يكتسبون ملكية هذا النطاق بل يؤدون خدمة عامة لمجتمع الانترنت عموما. وقد تم انشاء سجل النطاق lb كعملية متخصصة يديرها نبيل بو خالد في اطار سجل محلي، يوفر خدمات تسجيل نطاقات لمجتمع الانترنت اللبناني مجاناً. في عام ١٩٩٧، وعلى اثر نزاع قانوني حول اسم نطاق، استشار نبيل

حوكمة الإنترنت وثقافة اللامركزية

في ليل ٣٠ أيلول ٢٠١٦، انتهى العقد الذي يربط «هيئة الإنترنت للأرقام والأسماء المخصصة» (ICANN) بوكالة الاتصالات والمعلومات الوطنية (NTIA) التابعة لوزارة الاقتصاد الأميركية. وبذلك، بدأ عهد جديد لحوكمة الإنترنت يقتضي بأن تقوم المنظمات المولجة بإدارة موارد الإنترنت بعملها من دون رقابة أي جهة حكومية.

والعلاقة التاريخية بين الولايات المتحدة والإنترنت، تعود إلى أصل الإنترنت، أي شبكة ARPANET التي طوّرها باحثون جامعيون بتمويل من وكالة مشاريع البحوث المتقدمة الدفاعية DARPA، واستخدمت هذه الشبكة لأغراض أكاديمية علمية، وصولاً إلى الاستعمالات التجارية في بداية التسعينيات.

ولم يكن انتهاء العقد بين ICANN و NTIA مفاجئاً، إذ قام مجتمع الإنترنت بالتحضير لهذا الحدث على مدار سنين طويلة، خصوصاً لجهة تحسين نظم الرقابة الذاتية والمحاسبة والشفافية التي تخضع لها المنظمات المعنية بإدارة موارد الإنترنت. أما الموارد التي تديرها المنظمات، فهي أسماء المواقع وأرقام العناوين على الإنترنت والبروتوكولات ونظام أسماء النطاقات (DNS).

ونتيجة للطبيعة الخاصة لشبكة الإنترنت، يتسم الإطار التنظيمي لها باللامركزية، وهي عبارة عن اجتماع شبكات اتصالات خاصة (networks of networks) يكون العبور بينها خاضعاً للقواعد ذاتها (protocols)، وهناك العديد من الدراسات التي تنسب نجاح الإنترنت وسرعة تطوره المذهلة، إلى ثقافة اللامركزية والتعاون.

وسرعان ما أصبح الإنترنت منذ بداية التسعينيات ضرورة اقتصادية واجتماعية عالمية، ما دفع الجمعية العامة للأمم المتحدة إلى اتخاذ القرار ١٨٣/٥٦ لجهة عقد قمة عالمية لمجتمع المعلومات (WSIS) على مرحلتين: في جنيف بين ١٠ و١٢ كانون الأول ٢٠٠٣، وفي تونس بين ١٦ و١٨ تشرين الثاني ٢٠٠٥. وكُلّف الاتحاد الدولي للاتصالات، أداء الدور الرائد في الأعمال التحضيرية بالتعاون مع الجهات المعنية الأخرى من منظمات المجتمع التقني، والمجتمع المدني، والقطاع الخاص والحكومات.

لم تتضمن توصيات المرحلة الأولى من القمة اتفاقاً بين الأطراف على وضع نموذج جديد لحوكمة الإنترنت موضع التنفيذ. وأدت المفاوضات على مدى سنتين، إلى إعلان بيان توافقي معروف بـ «أجندة تونس» يتضمن تعريفاً لحوكمة الإنترنت على أنها «تطوير وتطبيق من جانب الحكومات والقطاع الخاص والمجتمع المدني، كل حسب دوره، للمبادئ والمعايير والقواعد المشتركة وآليات اتخاذ القرار والبرامج التي تبلور استخدام الإنترنت». ويتضمن هذا التعريف اعترافاً بدور كل مجموعة من أصحاب المصلحة، كما يؤكد على أهمية المسؤولية المشتركة والتعاون عند البحث عن حلول لمصلحة نمو الإنترنت والتنمية. (هذا النموذج يعرف باسم أصحاب المصلحة المتعددين multi-stakeholder approach).

منتدى حوكمة الإنترنت

وتطبيقاً لـ «أجندة تونس»، انعقد المنتدى الدولي لحوكمة الإنترنت (IGF) سنوياً بمشاركة جميع أصحاب المصلحة، وبرعاية الأمم المتحدة. ولا يملك المؤتمر صلاحية اتخاذ القرار، لكنه يعتبر منصة لسماع جميع الآراء ومناقشة أفضل الممارسات لحل المشاكل المطروحة. كما يسعى ليكون مؤثراً على مستوى خلق سياسات مناسبة للإنترنت وطنياً وإقليمياً ودولياً. وانبثق من الـ IGF في السنوات القليلة الماضية، منتديات على الصعيدين الوطني والإقليمي، أثبتت أنها مفيدة في تبادل أفضل الممارسات حول قضايا محددة، بما في ذلك البريد المزعج (spam)، وحماية الأطفال من الإنترنت، ونقاط تبادل الإنترنت (IXP).

كما اعتمد نموذج أصحاب المصلحة لعقد اجتماع NETmundial في نيسان ٢٠١٤ في ساو باولو، بمشاركة وحضور ملحوظ لجميع الدول، والآلاف من أصحاب المصلحة من جميع أنحاء العالم. وتضمن البيان الختامي المبادئ المتفق عليها لحوكمة الإنترنت، أهمها: حرية التعبير، حرية التجمع الإلكتروني من خلال مواقع التواصل الاجتماعي ومنصات أخرى، الحق في الخصوصية، حرية تدفق المعلومات وحق الوصول إليها، حق الجميع في الإنترنت، احترام التنوع الثقافي واللغوي، وضمان أمن واستقرار ومرونة الإنترنت.

التحديات

في ضوء استعمال شبكة الإنترنت في معظم مجالات الحياة الاقتصادية والاجتماعية حول العالم، اتضح أنه لا توجد وجهة نظر واحدة لحل القضايا المتعلقة باستخدام الإنترنت مثل الأمن والخصوصية، والتشبيك، وحقوق الإنسان. فطبيعة الإنترنت عالمية تتخطى الحدود الجغرافية والسياسية المعترف بها. كما أن القضايا المنبثقة من استخدام الإنترنت متعددة الأبعاد، لذا لا يمكن السيطرة عليها عبر اتفاقات دولية، ولا بديل إلا استخدام نهج أصحاب المصلحة لخلق مساحة للتشاور والتفاوض والنقاش، وصولاً إلى تبني أفضل الممارسات القائمة على التعاون والإجماع.

وبرغم ذلك، لا يزال النقاش دائراً بينما تنقسم الدول بشأن إدارة أو حوكمة الإنترنت، بين دول ترى أنها من صميم عمل الحكومات والأنظمة الرسمية وتخضع لسيادتها، ودول أخرى تؤمن بالإنترنت الحر المفتوح غير المؤمّم وإدارته من خلال نموذج أصحاب المصلحة المتعددين.

سلام يموت

(المديرة الإقليمية لجمعية «مجتمع

الإنترنت في الشرق الأوسط»)

اصحاب المصلحة.

تعاين الشراكة الاستراتيجية التي يجب ان تنتج من تعاون بين منظمات المجتمع المدني، الشركات، النقابات، الجامعات، ومراكز الأبحاث والحكومة في لبنان، من ثغرات كبيرة ومرتسخة في حوكمة الانترنت في لبنان، مما أثر على استدامة وتمو الانترنت وخاصةً لناحية ادارة واستمرارية سجل النطاقات LB. فجاء المركز اللبناني للإنترنت LINC بهيكلية تضمن الحوكمة من القاعدة الى موقع المسؤولية وتشرك جميع اصحاب المصلحة. ان المركز اللبناني للإنترنت LINC مسؤول عن النطاق المخصص لرمز البلد (lb و.لبنان) بما فيه تسجيل نطاقات الاسماء والادارة والصيانة التقنية للبنية التحتية لسجل النطاقات الخاصة المحلية. كما سيقوم LINC بتعزيز التطور الايجابي للإنترنت في لبنان. وسيتم استثمار جزء من الرسوم التي ستفرضها LINC على تسجيل نطاق الاسماء في نشاطات ومشاريع تهدف الى رفع قدرات المجتمع المحلي لتعزيز نمو قطاع الانترنت في لبنان.

في بداية ٢٠١٤، كان لدى سجل النطاقات LB اقل من ٤٠٠٠ نطاق مسجلاً lb، وينوي LINC اليوم التوجه الى هيئة ادارة النطاقات والاسماء المخصصة ICANN لاعادة تفويض ملكية النطاق المخصص للبلد «lb ccTLD»، كما الى التقدم بطلب لبنان، وتطوير صناعة منظومة نطاقات الاسماء (DNS) في لبنان، وذلك عبر وضع آليات سهلة، فعالة، آمنة وتنافسية مبنية على نموذج عمل السجلات. كما يسعى LINC الى ان يصبح الخيار الطبيعي للشركات والمنظمات والافراد الذين يريدون الحصول على اسم نطاق مرتبط بلبنان عبر توفير افضل الخدمات للسوق المحلي اللبناني وللانتشار اللبناني في كل انحاء العالم وللسوق العالمي عموماً. في ١٣ حزيران ٢٠١٣، انتخب الاعضاء المؤسسون لـ LINC اول مجلس ادارة وفق النظام الداخلي وتم انتخاب نبيل فهد رئيساً، سلام يموت نائباً للرئيس، عماد حب الله أميناً عاماً، وبسام جابر أميناً للصندوق. وقد عين مجلس الادارة نبيل بو خالد كرئيس مجلس ادارة LINC والممثل الرسمي للجمعية. كما شكل مجلس الادارة ايضاً ٤ لجان: لجنة الموارد البشرية الموازنة ترأسها بسام جابر، لجنة سياسات التسجيل ترأسها سلام يموت، لجنة البنية التحتية يرأسها نيكولا روحانا، ولجنة اعادة التفويض يرأسها نبيل بو خالد.

المركز اللبناني للإنترنت LINC هو جمعية مسجلة قانونياً بحسب الدستور اللبناني ولكن نتيجة لممارسة وزارة الداخلية، فان «المركز اللبناني للإنترنت» لا يمكنه العمل او فتح حسابات مصرفية باسمه الا اذا حصل على شهادة جمعية. وتدعي وزارة الداخلية انها قد احوالت النظام الداخلي للمركز الى وزارة الاتصالات لتبدي ملاحظاتها وتعلن «عدم اعتراضها» ولكن وزارة الاتصالات لم تزودها بملاحظاتها، على الرغم من انها كانت راعية للعمل الذي اشرك جميع اصحاب المصلحة وادى الى انشاء LINC. هذا الامر جمّد عمل «المركز اللبناني للإنترنت» LINC لغاية اليوم.

وفي هذا الوقت، والى ان يفرج عن LINC، يبقى سجل النطاقات LB سجلاً مخصصاً يديره متطوعون.

متطلبات سجل «lb» وانشاء علاقة رسمية بين مدير «lb» والحكومة اللبنانية ممثلة بوزارة الاقتصاد والتجارة، وعملت على اطلاق نقاشات وجلسات عصف ذهني لتطوير ادارة تعاونية وهيكلية مستدامة لسجل ملكية النطاق المخصص لرمز البلد «lb ccTLD».

وفي آب ٢٠١٢، تم تكثيف جهود وزارة الاقتصاد والتجارة، بدعم من مكتب تكنولوجيا المعلومات والاتصالات في مجلس الوزراء، وذلك على اثر ترك نبيل بو خالد الخدمة في الجامعة الاميركية في بيروت وإبلاغ الوزارة ان نبيل بو خالد سيواصل ادارة سجل النطاق LB وان الجامعة ستواصل استضافة قاعدة بيانات «lb» حتى يتم وضع آلية اكثر استدامة. ولكن كلا الطرفين المتمثلين بالجامعة الاميركية في بيروت الممثلة برئيسها، ونبيل بو خالد، مدير ملكية النطاق المخصص لرمز البلد «lb ccTLD»، أوضحا للوزير نقولا نحاس ان عملية ادارة ملكية النطاق المخصص لرمز البلد «lb ccTLD» تتجه الى وضع غير مستدام وحرّج. واستمر سجل نطاق LB في تقديم خدماته مجاناً لمجتمع الانترنت اللبناني.

وفي زيارة استطلاعية قام بها رئيس مجلس ادارة هيئة الإنترنت للأسماء والأرقام المخصصة ICANN فادي شحادة في شباط ٢٠١٣، التقى وزير الاتصالات نقولا صحنوي ووزير الاقتصاد والتجارة نقولا نحاس اضافة الى مجموعة واسعة من أصحاب المصلحة في قطاع الانترنت، وشدد خلال اللقاءات على ضرورة وجود جهاز يدير «lb ccTLD». يعتمد مقاربة من القاعدة الى موقع المسؤولية ويشرك جميع اصحاب المصلحة، لان من شأن ذلك ان يساهم في اندماج مختلف المصالح المتنافسة. وقد أعطت زيارة فادي شحادة دفعا للمشاركة في الجهود، لتخلها انخراط الشركاء في جلسات طويلة من العصف الذهني والمفاوضات، أنهى ما يراد من هيكلية الحوكمة وأثرها والبدائل. وبالرغم من الاعتراف بان حوكمة تشرك اصحاب المصلحة كافة سوف تتخللها عمليات معقدة مع نتائج غير مضمونة، لكنهم اتخذوا قراراً واعياً بان حوكمة تشرك كل اصحاب المصلحة هي خيار استراتيجي ومفضل في حوكمة الانترنت في لبنان. بعد ١٥ شهراً من مناقشات شاملة وجلسات طويلة من العصف الذهني والمفاوضات، أنهى اصحاب المصلحة في قطاع الانترنت عملهم بالتوافق على النظام الأساسي والنظام الداخلي لجمعية لا تبغي الربح لها طابع عام/خاص ستحكم ادارة ملكية النطاق المخصص لرمز البلد «lb ccTLD». وفي ٢ حزيران ٢٠١٤، تم تسجيل الجمعية في وزارة الداخلية تحت اسم «المركز اللبناني للإنترنت» (LINC)، رقم تسجيل ٢٠١٤/٩٢٥٩.

وفي ٣ حزيران ٢٠١٤، اطلق الوزير الان حكيم «المركز اللبناني للإنترنت» (LINC) خلال مؤتمر صحافي عقد في وزارة الاقتصاد والتجارة وحضره رئيس هيئة الإنترنت للأسماء والأرقام المخصصة ICANN فادي شحادة، رئيس جمعية مجتمع الانترنت ISOC نبيل بو خالد، مدير المركز اللبناني للإنترنت الدكتور نبيل فهد وهو ايضا نائب رئيس غرفة التجارة والصناعة والزراعة في بيروت، ورئيس لجنة المعلوماتية في نقابة المحامين في بيروت الدكتور شربل القارح وغيرهم من

في الوصول إلى الانترنت: لحظت «مهارات» في تقريرها بشأن «حرية الانترنت في لبنان» أن القطاع يتخبط في عقبات سياسية أدت إلى عدم وجود سياسة موحدة لإدارة هذا القطاع، وعدم تطبيق قانون الاتصالات القانون ٤٣١ / ٢٠٠٢ للاحية تحرير القطاع وخصصته، والذي أصبح اليوم قديماً، إلى تجميد دور الهيئة الناظمة للاتصالات وعدم مواكبة لجنة تكنولوجيا المعلومات النيابية لضرورات التشريع والمراقبة والمحاسبة. كما انه لا يتم اشراك القطاع الخاص، ان في التشريعات اللازمة أو في الانظمة التي من شأنها تطوير الوصول. والاهم عدم تطوير البنية التحتية والانتقال من الشبكات النحاسية الى شبكات الالياف الضوئية بالرغم من وعود الوزارات المتعاقبة. وآخرها خطة «لبنان ٢٠٢٠- رؤية الاتصالات الرقمية» التي اطلقها الوزير بطرس حرب مؤخراً، التي يؤمل أن لا تبقى حبراً على ورق، كما كل الخطط التي اطلقت سابقاً، والتي لا يمكن ادراجها إلا في خانة الدعاية السياسية والاعلامية.. فهل تبدلت المعطيات ؟

تقرير عن وضع قطاع الاتصالات في لبنان والحلول المقترحة

الوضع القائم

بينما يدور السجال حول ملف الانترنت الذي فاحت منه روائح العمل المخالف للقوانين والهدر للمال العام، وفي ظل اعتراضات على أداء الانترنت وتسعيه، يستمر لبنان باضاعة الفرص متقدماً ببطء في تطوير القطاع إلى المستويات المطلوبة ليستعيد موقعه الريادي في العالم العربي في مجال الاتصالات وتقنية المعلومات. كما يتم الحديث والعمل على أهداف يتوقع ان يصل اليها لبنان في ٢٠٢٠، كان يجب أن يحققها في عام ٢٠١٣، وذلك التأخير سيكلف الاقتصاد اللبناني ما يناهز ٥ الى ٧ مليارات دولار من النمو بحلول العام ٢٠٢٠.

والجدير بالذكر ان نسبة عائدات قطاع الاتصالات تتقلص ومعها يتقلص مدخول الخزينة حيث باتت تشكل ٣٪ من الدخل القومي بعدما كانت تشكل ٢٣,٧٪ في العام ٢٠١٣ و١٤٪ من مداخيل الخزينة بعدما كانت تشكل ١٦٪ في العام عينه. ويتوقع أن تستمر هذه النسبة بالانخفاض تماشياً مع ما يحصل في كل بلدان العالم لأن الاتصالات لا تستخدم كضريبة بل كمحفز للاقتصاد. أما في لبنان، فهي أصبحت عائقاً للاقتصاد بسبب عدم تطويرها كما يجب، وتستخدم كضريبة لتغذية الخزينة في الوقت عينه، وهي تنخفض تدريجياً. علماً ان بإمكان الدولة ان تحرر القطاع وتساهم في نمو الاقتصاد وخلق فرص العمل مع المحافظة على مداخيلها من خلال الضرائب المباشرة وغير المباشرة والرسوم بقيمة تعادل ١,٧ مليار دولار سنوياً مقارنة بعائدات الخزينة عام ٢٠١٥ من قطاع الاتصالات والتي كانت ١,٢ مليار دولار، من دون أخذ أسعار التراخيص بالاعتبار، والتي تقدر بنحو ٤ مليارات دولار أو أكثر، تأتي دفعة واحدة عند تحرير القطاع. وإذا نظرنا في التفاصيل، فان كلفة الانترنت في لبنان مازالت من الأعلى في العالم بالنسبة الى معدل سرعتها والذي يبلغ ١,٩ ميغابيت في الثانية تقريباً، واضعاً لبنان في المرتبة ١٤ من ١٦ دولة عربية متقدماً على سوريا واليمن فقط، والمرتبة ٢٠٠ عالمياً. وقد تصل هذه السرعة الى أقل من ١ ميغابيت في الثانية في الأماكن البعيدة عن مراكز الاتصالات أو في أوقات الذروة. وبالمقارنة مع بلدان مثل ماليزيا والتي تقع ضمن التصنيف الاقتصادي الذي يقع فيه لبنان، فان معدل سرعة الانترنت هو أربعة أضعاف السرعة في لبنان، أما في البلدان المتطورة تقنياً مثل استونيا وبريطانيا مثلاً، فتصل فيها السرعة إلى ١٨ و ١٥ ضعفاً السرعة في لبنان. وفي لبنان، سعر وحدة السرعة للمستهلك (أي معدل كلفة الوصول الى الانترنت مقسمة على معدل السرعة) يقدر بنحو ٩ دولارات شهرياً للميغابيت في الثانية. أما في ماليزيا فهي ٣ واستونيا وبريطانيا ٠,٧ و ٠,٦ دولارات. أما بالنسبة الى انتشار النطاق العريض (الانترنت العالية السرعة بمعدل ٤ ميغابيت بالثانية وما فوق) فما زال دون ٤٪ في لبنان مقارنة بـ ٦٢٪ في الأردن و٩٠٪ في الامارات العربية المتحدة. ولا تتعدى نسبة الاختراق ٠,٣٪ سرعة ١٠ ميغابيت في الثانية.

وبحسب دراسات لشركة اريكسون وأثر دي ليتل، فان الاقتصاد ينمو بـ ٣,٠٪ كلما زادت سرعة الانترنت، وكلما زاد انتشار خدمات النطاق العريض بـ ١٠٪ يزيد النمو الاقتصادي بـ ١٪. في معادلة كهذه، إذا طورنا الانترنت لنصبح مثل استونيا خلال السنوات الخمس القادمة مثلاً، يزيد ناتجنا المحلي بنحو ٥ إلى ٧ مليارات دولار تراكمية خلال هذه الفترة، أي أكثر من مليار دولار سنوياً. وبحلول عام ٢٠٣٢ تكون هذه النسبة ٦٢ مليار دولار.

الأسباب:

شبكة وطنية ومحلية غير كافية لتقديم السعات العالية للانترنت وهي عنق الزجاجة الأساسي، علماً أن لبنان استثمر أكثر من ٩٣ مليون دولار في شبكات دولية للحصول على سعات تعادل ١٧٠ الف

الحلول:

ان الاحتكار القائم حالياً، والاتكال الكبير على عائدات القطاع لدعم خزينة الدولة يصعب عملية الاستثمار الكبير وتخفيض الأسعار خوفاً من تقليص عائدات الخزينة، فأصبح القطاع بمثابة مصدر ضريبي على المواطن من دون التطوير الملائم والسريع. إضافة الى طبيعة اتباع الاجراءات في القطاع العام والتي تخفف من قدرة الوزارة وهيئة «أوجيرو» على تنفيذ المشاريع بالسرعة الملائمة. إضافة الى احتمال حصول الهدر والفساد من جراء عدم وجود الرقابة المالية الكافية، وهذا ما يحصل اليوم عبر التحقيقات والملاحقات لكبار الموظفين. ويمكن للحل أن يتجزأ على مراحل لمراعاة الظروف الراهنة للبنان عامة والحكومة اللبنانية خاصة.

المرحلة الأولى:

اتخاذ خطوات لتصحيح بعض نقاط الخلل القائم بتطبيق الهيكل التنظيمي الصحيح لوزارة الاتصالات، وضبط العلاقة مع هيئة «أوجيرو» لتفادي تجاوزات لدورها الأساسي، وذلك بتعيين رئيس للهيئة ومدير عام للاستثمار وصيانة المواصلات السلكية واللاسلكية في وزارة الاتصالات منفصلين، واستعادة الدور الفاعل للمدير العام في الوزارة لإدارة الاستثمار والصيانة ووضع الخطط المناسبة وطرحها على وزير الاتصالات وادارة العلاقة بين الوزارة و«أوجيرو» بشكل منتظم الى حين إجراء إصلاحات شاملة للقطاع في الوقت المناسب وتطبيق القانون ٤٣١.

المرحلة الثانية:

البدء بتطبيق القانون ٤٣١ المقر في عام ٢٠٠٢ والذي ينظم قطاع الاتصالات على أساس تشركة الخدمات الثابتة وتخصيص الخدمات المتنقلة واقامة هيئة ناظمة تحافظ على المنافسة. وتكون الخطوة الأولى هي إعادة احياء الهيئة المنظمة المستقلة لقطاع الاتصالات، حيث تراقب أداء القطاع وتلزم الشركة بما يسمح بالتنافس العادل بين مقدمي خدمات الانترنت في السوق، المرخصين اصولاً من قبل الهيئة المنظمة. ويكون للهيئة المنظمة دور أساسي في التأكد من عدم وجود خدمات غير شرعية وعدم وجود احتكارات من قبل أحد.

وتتمثل الخطوة الثانية بتشركة العمليات التنفيذية بين الوزارة و«أوجيرو»، أي وضعها ضمن شركة قد يطرح جزء منها في بورصة بيروت ويمكن للمواطن اللبناني الاكتمال فيها مباشرة، وتكون الحكومة اللبنانية أحد المالكين الكبار ممثلة بوزارة الاتصالات، وبذلك تعزز المحاسبة والشفافية، وتدار المشاريع بشكل اقتصادي ويوظف أصحاب الكفاءة على غرار ما يحدث في القطاع الخاص.

المرحلة الثالثة:

عندما تكون الظروف مؤاتية، يتم تخصيص قطاع الخلوي وتحرير السوق ضمن الأطر والضوابط التنظيمية المعتمدة من قبل مجلس الوزراء في حينه.

(تم اعداد هذا التقرير من قبل تجمع خبراء قطاع الانترنت والاتصالات في لبنان والمهجر في تموز ٢٠١٦- وينشر بواسطة مجتمع الانترنت في لبنان)

ميغابيت عاملة (أي موصولة بالمعدات الالكترونية) ولا يستخدم منها سوى حوالي ٧٥ ألفاً. أما البنى التحتية الجاهزة للتشغيل على الخط الدولي فتوازي ٣ ملايين ميغابيت (٣ تيرابيت)، موزعة على خطين إلى أوروبا وهي لا تستخدم.

بعد ان تم الاستثمار بشبكة ألياف بصرية وطنية تربط مراكز الاتصال بعضها ببعض لزيادة سرعة التواصل من قبل وزارة الاتصالات وبإشراف المديرية العامة للانشاء والتجهيز، لم يتم استلام وتشغيل هذه الشبكة من قبل المديرية العامة للاستثمار وصيانة المواصلات السلكية واللاسلكية وهيئة «أوجيرو»، لأسباب فنية غير واضحة، وبالتالي لم يتم تشغيلها أو إصلاحها وأصبحت جزءاً من عنق الزجاجة.

بطء كبير في بناء الشبكات يتأثر بقدرة «أوجيرو» على إدارة المشاريع وقدرة الدولة على الاستثمار ووضع الإطار التنظيمي. وعلى سبيل المثال لا الحصر، يتم العمل على وضع شبكة ألياف بصرية عالية السرعة إلى الأحياء بحسب خطة غير واضحة المعالم وهي أتت متأخرة وستستغرق حتى ٢٠٢٠ لاستكمال تنفيذها، وهذه مدة طويلة ستكلف لبنان الكثير من الفرص الضائعة (٧٠٠ مليارات على النمو الاقتصادي).

يتم تقنين ساعات ربط الانترنت الدولية على مقدمي الخدمة من خلال اسعار جملة عالية جدا توازي ١٢٠ دولاراً شهرياً للميغابيت في الثانية وتساوي أسعار التجزئة، علماً أن الكلفة الحقيقية للدولة تقدر بنحو ١١ دولاراً شهرياً. وهذا حفاظاً على حصريّة «أوجيرو»، المجبرّة سهواً أو قسراً من الدولة اللبنانية، ووجود منافسة غير منظمة بين «أوجيرو» ومقدمي الخدمة. ذلك الفارق في الأسعار ساهم في جعل الربط الدولي غير الشرعي أمراً مجدياً اقتصادياً.

هنالك خلل في الهيكل التنظيمي للوزارة والعلاقة مع هيئة «أوجيرو». فمدير عام الاستثمار والصيانة هو نفسه رئيس هيئة «أوجيرو» التي تخضع للرقابة اللاحقة لديوان المحاسبة، مما يضع سلطة عالية في يد شخص واحد، يقرر منفرداً، لمن يعطي ساعات الانترنت والتراخيص في القطاعين الثابت والمتنقل (موبايل) وفق معادلات احتكارية، بقررها مع فريق عمله مع توقيع من وزير الوصاية من دون الخضوع لرقابة هيئة ناظمة مستقلة كما يحصل في سائر البلدان او لتدقيق من المدير العام الذي يفترض الا يكون الشخص عينه في الموقعين. ففي هذه الحال، تختصر العلاقة بين شخصين، الوزير ورئيس هيئة «أوجيرو».

تخبط لحدود «أوجيرو»، الكيان الهجين (لا هي مؤسسة عامة ولا شركة خاصة) المولجة بصيانة وتشغيل الشبكة التي أصبحت بديلاً من وزارة الاتصالات إلى حد كبير، تقدم خدمات تحت سمة تجارية باسمها وكأنها مشغل رسمي وتتخذ قرارات وتضع خطط توسعة وتقوم بأعمال عديدة خارج الصلاحيات والمسؤوليات التي حددها لها القانون.

عدم وجود معايير واضحة وحديثة لمراقبة الأداء بين الوزارة وأوجيرو وبين الوزارة وشركات الانترنت التي تحصل على التراخيص منها والتي فاق عددها ٢٠٠ شركة مما يجعل ادارتها صعبة جداً، إذ عليها جميعاً أن تتعامل مباشرة مع «أوجيرو».

وجود شركات غير شرعية تقدم خدمة الانترنت مع التلفزيون عبر كابلات محلية تنتشر في مناطق عديدة مستعملة أعمدة الكهرباء ولا توجد ضوابط رسمية حولها من قبل الوزارات المختصة.

عدم تطبيق القانون ٤٣١ وبالتالي عدم وجود هيئة ناظمة تفرض منافسة عادلة وقمع القيام بأعمال غير قانونية، وعدم استقطاب استثمارات القطاع الخاص لتحسين مستوى الخدمة وتخفيف العبء الاستثماري على الدولة.

«بقرة حلوب» للدولة والقوى النافذة

خدمات الإنترنت الرسمية المنخفضة السعر، يضطر المواطنون إلى اللجوء إلى مزودي خدمات بدلاً من الدولة في مناطق سكنهم وعملهم. هؤلاء المزودون هم تجار يعملون في منظومة شبكات اتصالات النافذة التي تتبع، بشكل أو بآخر، إما إلى سياسيين أو إلى وكلائهم. الأرباح في هذه الحالة تذهب إلى الشركات المستفيدة من غياب شبكة ألياف ضوئية عامة. ومؤخراً تبين أن جزءاً من هؤلاء المزودين لم يكتفوا باستفادتهم من تعييب خدمات الدولة لمصلحتهم، بل اشتروا أيضاً، وخلافاً للقانون، ساعات الاتصالات الدولية من خارج لبنان. وقد سلّطت الأضواء مؤخراً - ربما بسبب خلافات بين الناقلين - على بعض شبكات الاتصالات غير الشرعية التي حظيت بحماية أطراف سياسية، ويبدو أيضاً أنهم ربما حصلوا لفترة على غرض طرف من قبل «أوجيرو»، التي يتهمها البعض بتقديم المساعدة الفنية لبعض المزودين من خلال وسائل تقنية، فيما يجزم وزير سابق أنه لا إمكانية تقنية لتشغيل كل هذه الشبكات من دون علم «أوجيرو» أو المديرية العامة للاستثمارات والصيانة، موجهاً أصابع الاتهام إلى عبد المنعم يوسف الذي يدير الجهتين.

في المقابل، يجزم آخرون أن «أوجيرو» حققت إنجازاً من خلال نشرها خدمات الإنترنت من خلال شبكة الثابت عبر تقنية «برودباند». هذا الأمر صحيح، لكن خدمات DSL لم يتم نشرها على كل الأراضي اللبنانية، كما لم يتم توفير اشتراكات ذات ساعات عالية ونوعية منافسة لخدمات الشركات الخاصة في المناطق المختلفة. المشكلة الثانية هي أنه على الرغم من وصول نسبة السنترالات المجهزة بتقنية DSL إلى نحو 93,5 في المئة من مجمل السنترالات، إلا أن الكابلات التي تربط السنترالات بالمباني والمنازل لا تزال في غالبيتها قديمة ولا يمكنها إيصال لا السرعة ولا السعات المطلوبة، أو على الأقل السرعة والسعة التي يدفع عنها المشترك.

شبكة قديمة وخدمات مترددة

تُعد مشكلة كبيرة في سرعة الاتصالات الخاصة بتقنية DSL والتي يتم الإعلان عنها في باقات الاشتراكات المختلفة، فما يتم الإعلان عنه في الخدمة هو أكثر بكثير من السرعة التي يحصل عليها المشترك، خصوصاً في أوقات الذروة، كما تحدث انقطاعات في الخدمة من دون مبرر. وفي حين تقول الوزارة إن متوسط سرعة الإنترنت عبر الشبكة الثابتة يبلغ نحو 2,8 ميغابايت في الثانية، إلا أن الواقع يفرض إلى حقائق مختلفة كلياً. ثالثاً، تبقى أسعار اشتراكات DSL من بين الأعلى في المنطقة. وعلى الرغم من تخفيض أسعار الاستهلاك الإضافي لكل 1 ميغابايت من 6 آلاف ليرة إلى ألفي ليرة العام 2015، لا يزال هذا السعر مرتفعاً جداً. أما على جبهة الخلوي، والتي تمثل ما يشبه «مغارة علي بابا» اللبنانية في قطاع الاتصالات، فإن كل خطة أو مشروع أو تطوير للشبكة أو استئجار مبنى واحد لبرج اتصالات خلوية أو تخفيض ولو حتى قرش واحد على سعر دقيقة الاتصالات واستهلاك الإنترنت، يحتاج إلى إجماع بين كل القوى السياسية المهيمنة على اتخاذ القرار. والسبب في ذلك هو، مجدداً، عدم المس بقدس الأقداس، أي نموذج الاقتصاد الريعي وشبكة مصالح الناقلين. لكن هذا لا يعني أن كامل الصورة قائمة في هذا القطاع، إذ تغطي خدمات الاتصالات الخلوية اليوم نحو 94 في المئة من المناطق المأهولة لتخدم نحو 4,5 ملايين مشترك. كما يحتل لبنان مقعداً بين أول البلدان في المنطقة من حيث حداثة شبكات الاتصالات الخلوية. ويتميز اللبنانيون بحجم استهلاكهم للداتا من جهة والقاعدة الكبيرة لمستخدمي الإنترنت من جهة ثانية، بالإضافة إلى قوة انخراطهم في وسائل التواصل الاجتماعي.

إياد دبراني

يمتلك 68 في المئة من السكان في لبنان جهازين ذكيين متصلين بالإنترنت، ما يجعل لبنان من بين أوائل البلدان في العالم من حيث ملكية الفرد للأجهزة القادرة على الاتصال بالإنترنت. لكن بين ملكية هذه الأجهزة والاستهلاك الناشط لـ «الداتا» من خلال بنية تحتية جيدة وبأسعار في متناول الجميع، ثمة مسافة طويلة فاصلة.

نظرت الحكومات اللبنانية المتعاقبة خلال العقدين الماضيين، أي منذ ظهور الاتصالات الخلوية وبدء انتشار الإنترنت في العالم، إلى البنية التحتية الخاصة بالاتصالات باعتبارها «بقرة حلوباً» ضمن منظومة الاقتصاد الريعي. والاقتصاد الريعي يتمثل في اعتماد الدولة على الدخل أو الربح من مصدر واحد كشبكة الاتصالات أو الموارد الطبيعية واحتكارها وتوزيعها وبيعها من دون الالتفات إلى أهمية الاستثمار فيها أو في العصر البشري، كما هي الحال في الاقتصاد الانتاجي. وكان على قطاع الاتصالات في لبنان تحقيق الإيرادات لخدمة النظام الاقتصادي القائم، بغض النظر عن أهمية نشر الخدمات ونوعيتها وتيسير الاستخدام الفعال للإنترنت لدى مختلف شرائح الاجتماعية.

نبيع الـ 1,5 مليار دولار

كل خطة أو رؤية لتطوير قطاع الاتصالات، سواء جاءت من وزراء الاتصالات المتعاقبين أو من مجلس الوزراء مجتمعاً، كانت تأخذ بالاعتبار عاملاً أساسياً واحداً، هو إيرادات القطاع البالغة أكثر من 1,5 مليار دولار من جهة، وحصول السياسيين الناقلين أو واجهاتهم الاستثمارية المتمثلة بشركات الاتصالات الخاصة على حصة من هذه الكعكة. ولهذا الأسباب، فإن كل من/ما اعترض على هذه السياسات، كان يتم تضييقه ومحاصرته أو إلغاؤه مثل إلغاء العقد مع شركتي الاتصالات «سيليس» و«ليبانسيل»، ووضع يد الحكومة على الشركتين. وبعدها تم تحجيم دور الهيئة الناظمة المقترضة بها تطوير القطاع والمحافظة على حقوق المستخدمين بعد تكبير أيدي رئيسها السابق كمال شحادة ودفعه للاستقالة ثم إقالة رئيسها بالإجابة عماد حب الله وقطع التمويل عن الهيئة. وتزامنت هذه الخطوات مع غض وزراء الاتصالات المتعاقبين النظر عن تطبيق قانون الاتصالات 431، ويرمي إلى إيجاد الإطار اللازم الذي يحكم تنظيم قطاع خدمات الاتصالات وإرساء قواعد نقلها إلى القطاع الخاص وحماية حقوق المستهلكين وضبط نشاطات الشركات.


ولم يتم الاكتفاء بذلك، إذ إن مشروع شبكة الألياف الضوئية الذي بدأ العام 2010، جرى تأخير تنفيذه وعرقلته مراراً، فقط لأنه لا يتناسب مع مصالح الشركات والسياسيين المستخدمين من تعييب خدمات الاتصالات الرسمية لمصلحة شركاتهم. وتُكّن هذه الشبكة المواطنين من الحصول على خدمة إنترنت شرعية، أي من الدولة إلى المستهلك مباشرة وبسرعة فائقة وبساعات أكبر وبأسعار منخفضة نسبياً، من دون أن يكون لأصحاب السلطة والنفوذ السياسي سيطرة على هذه الشبكة. وهي ستشكل بلا أدنى شك خطراً على مصالح الشركات وأصحاب النفوذ في القطاع الخاص، وعلى إيرادات الخزينة على المدى القصير.

وعود شبكة الألياف

ومؤخراً، أعلن وزير الاتصالات، بطرس حرب، أن موعد استكمال مشروع الألياف الضوئية هو نهاية العام 2017، بدلاً من الموعد الذي أطلقه العام الماضي - أي نهاية 2020. ومع أن الوزير حرب يعتبر المشروع سابقة في قطاع الاتصالات وإنجازاً كبيراً له، وأنه يحتاج فقط إلى الوقت لتنفيذه، إلا أنه من المعروف أن شبكة الألياف الضوئية تم الانتهاء من 90 في المئة منها قبل فترة طويلة ويتم تأخير دفع مستحقات الشركات التي نفذت المشروع كي لا تكتمل تنفيذه. وهذا يعني من جديد أن الوزارة ومعها الحكومة التي باتت تمثل مصالح السياسيين أكثر مما تمثل مصالح المواطنين في لبنان، لا تجد حرجاً في سياساتها الرامية إلى المحافظة على «النموذج اللبناني» في إدارة قطاع الاتصالات.

لكن قد يسأل البعض كيف تتم الاستفادة من تعييب شبكة الألياف الضوئية؟ ببساطة عندما لا تتوفر

مستخدمو الإنترنت بين الخليوي والثابت



أظهر استطلاع نفذه مختبر المستهلك في شركة «اريكسون» مؤخراً (شمل 1010 أشخاص)، أن نحو 54 في المئة من المستخدمين في لبنان يصلون إلى الإنترنت من خلال شبكة الخليوي، فيما يصل 12 في المئة من المستخدمين إلى الإنترنت من خلال شبكة الثابت، ونحو 34 في المئة يصلون إلى الإنترنت من خلال الشبكتين. أما عالمياً، فيصل نحو 25 في المئة من المستخدمين إلى الإنترنت من خلال شبكة الخليوي ويصل إليها 18 في المئة من خلال شبكة الثابت، فيما يستخدم الشبكتين نحو 57 في المئة. ماذا يعني ذلك؟ أولاً أن البنية التحتية للشبكة الثابتة عالمياً هي الممر الأساسي لمستخدمي الإنترنت (57 في المئة)، وهي شبكة أقل كلفة وأكثر سرعة. وثانياً، إن مستخدمي الإنترنت في لبنان محكومون باستخدام شبكة الخليوي الأكثر كلفة نظراً إلى عدم إيلاء الحكومة الشبكة الثابتة الاهتمام اللازم وتفضيلها تطوير شبكة الخليوي ربما لأنها تحقق عائدات أكبر للخزينة.

شركات التكنولوجيا الناشئة: دعم من «المركزي» وفتور من المصارف

استكشاف فرص الأعمال حول العالم محدودة، وقدرته على التسويق وبيع منتجاته خارج لبنان ضعيفة أيضاً. إلا أنه يمكن تطوير هذه القدرات وزيادة المزايا التنافسية لهذه الشركات من خلال تطوير خدمات نقل المعلومات في لبنان.

تطوير البنية التحتية سيخلق ديناميّة في سوق العمل، فمن جهة تكبر الاستثمارات في القطاع وتستقطب المزيد من المشاريع الناشئة لتحوّل أصحابها إلى رواد أعمال من الدرجة الأولى ذات الخبرة السوقية، بما يعنيه ذلك من استثمارات إضافية من الصناديق وربما زيادة عدد الصناديق وعدد المستثمرين في السوق. ومن جهة ثانية، ستخلق فرص عمل تمنع هجرة الأدمغة وأصحاب المهارات العالية، وخصوصاً أنّ هذا النوع من الأعمال ينطلق من لبنان، لكنّه لا يعرف حدوداً جغرافية واحدة في مجال العمل، بل يمكن بيع أيّ خدمة مرغوبة في أيّ مكان في العالم انطلاقاً من لبنان.

وحاجات لبنان في مجال تكنولوجيا المعلومات كبيرة وحدها أصلاً. فالقطاع العام لا يزال بدائياً ولا يشترع ولا يعتمد على تكنولوجيا المعلومات في عملياته ولا في القطاعات التي يديرها مباشرة، وأيّ خطة تنمويّة لا يمكن أن تكون منفصلة عن هذا التطور الكبير الذي أحدثته تكنولوجيا المعلومات، بل بات من غير المقبول أن تكون أنشطة الدولة محصورة بمسالك عمل بدائية الطابع، فكل ما يتعلّق بجمع وتحصيل وتسديد الضرائب وفواتير الهاتف والكهرباء والمياه وتأسيس الشركات واستقبال البريد والتبليغات وتقديم الطلبات وأخذ الردود عليها وغيره من الخدمات العامة، يجب أن يكون قابلاً للقياس والقراءة من خلال تكنولوجيا المعلومات، إن لم يكن استعمال هذه التكنولوجيا هو الخيار الوحيد.

أما القطاع الخاص، فيلحق بالدولة المركزية، وبات هو الآخر بحاجة إلى الانخراط أكثر في عالم التكنولوجيا المتقدّمة. وهذا يعني أنّ الفرص كبيرة في السوق المحليّة وحدها.

كل هذا التطور والتقدم مرتبط بالاستثمارات التي تقوم بها الدولة على شبكة الاتصالات وخدمات الإنترنت. غير أنّ هذه الاستثمارات كانت شبه غائبة طوال الفترة الماضية باستثناء بعض المشاريع التي أُجّطت أو حوّلت إلى تمثيل لا قيمة لها سوى أنها مدفونة تحت التراب. بعض الاستثمارات باتت ضرورياً، مثل تشغيل شبكة الألياف الضوئية والاستفادة من الطاقة القصوى للساعات الدولية المتاح للبنان استعمالها. عملية الربط بين لبنان والخارج أمر أساسي لتوسيع شبكة خدمات الإنترنت، أما تشغيل شبكة الألياف الضوئية فهو أمر ضروري لتوزيع منافع الربط على المستهلكين المحليين.

محمد وهبة

حجم سوق تكنولوجيا المعلومات المتوقع لعام 2018



240 مليار دولار الشرق الأوسط



600 مليون دولار لبنان 0.25%



يسهم قطاع الاتصالات في لبنان بنسبة 9 في المئة من الناتج المحلي الإجمالي. 8,2 في المئة منها، مصدرها إيرادات الهاتف الخليوي والثابت، فيما الباقي، أي 0,8 في المئة، مصدرها «تكنولوجيا المعلومات» التي لا يتجاوز حجم سوقها أكثر من 380 مليون دولار. ضعف سوق «تكنولوجيا المعلومات»، يعود إلى تردّي البنية التحتية لشبكة توزيع خدمات الإنترنت في لبنان.

حتى الآن، يقتصر حجم أعمال سوق تكنولوجيا المعلومات على 800 شركة عاملة انطلاقاً من لبنان، غالبيتها ذات حجم صغير ومتوسط، علماً بأنّ تكنولوجيا المعلومات والاتصالات صارت عصباً أساسياً لكل الشركات وللقطاع العام أيضاً. وهي إحدى الركائز الأساسية لاقتصاد المعرفة، وتشمل مجالات كثيرة منها ما يرتبط بالأعمال والتجارة الإلكترونية والسياحة وبعض الصناعات، إضافة إلى القطاع العقاري، والتنمية البشرية، علماً بأن الحاجة لها باتت أكبر في ظل التنافس في الأسواق العالميّة.

هذه الشركات تستخدم 800 شخص من الأفراد ذوي المهارات العالية. وتتنوّع مجالات عملها بين تطوير المحتوى، تطبيقات الخليوي والهواتف الذكية، التطبيقات المتخصصة، ألعاب الخليوي والإنترنت، تطوير المواقع الإلكترونية، الخدمات الإلكترونية وتوريد الخدمات المتعلقة بصناعة البرامج.. وهي تصدر 60 في المئة من إنتاجها.

نمو واحد في المئة

النمو الضعيف لهذه الشركات مرتبط بمحدودية البنية التحتية للقطاع، والقائمة على استعمال الإنترنت. فبيما يتوقّع أن يصل حجم الإنفاق على خدمات وتطبيقات تكنولوجيا المعلومات في منطقة الشرق الأوسط إلى ما قيمته 240 مليار دولار في 2018، فإنّ زيادة حصة لبنان من هذا المبلغ مرتبطة بتطوير البنية التحتية التي تتيح للشركات العمل انطلاقاً من لبنان. وهو ما يمكن أن يؤدّي، إذا ما نجح لبنان في استقطاب هذه الشركات، إلى خلق أكثر من 25 ألف فرصة عمل خلال فترة قصيرة جداً.

واللافت أنّ النمو في سوق تكنولوجيا المعلومات يكاد يكون أقل من 1 في المئة خلال السنوات الثلاث السابقة، فيما لم يزد حجم أعمال القطاع عن 380 مليون دولار في العام 2015، ولا يتوقّع أن يزيد عن 530 مليون دولار في العام 2017. هذا يعني أنّ القطاعات التي تعتمد على خدمات الإنترنت لا تشكو من قلّة التمويل، بل على العكس هو موجود بوفرة. فالتعميم 331 الذي أقرّه مصرف لبنان منذ ثلاث سنوات لتمويل الشركات الناشئة في قطاعات تكنولوجيا المعلومات، أو ما يسمّى اقتصاد المعرفة، لم يصل إلى نصف طاقته القصوى البالغة 610 مليون دولار. التعميم أتاح للمصارف الاستثمار في هذه الشركات على أن يضمن مصرف لبنان 70 في المئة من استثمارها، إلا أنّه بعد مرور ثلاث سنوات

لتحقيق هذه المشاريع، قد يكون مكلفاً أو يحمل مخاطرة أكبر من قدراتهم، إذ ليس لديهم الضمانات التي تخوّلهم الحصول على قرض مصرفي لتأسيس الشركة، فاستعاضوا عن القروض بإدخال الصناديق شركاء استراتيجيين في مشاريعهم. إذن، كانت الاستفادة متبادلة وإن كانت الشراكة خياراً وحيداً بالنسبة إلى أصحاب المشاريع. فهذه الصناديق لديها خبرة سوقية واسعة ولديها العلاقات التي تتيح لها نقل المشروع إلى مستوى مربح وبسرعة، قياساً بانعدام الخبرة لدى أصحاب المشاريع الذين يعدّون في غالبيتهم من متخرجي الجامعات.

البنية التحتية أولاً

ما يواجه أصحاب المشاريع والصناديق معاً، هو تردّي البنية التحتية لخدمات الإنترنت التي تعدّ العامل الأساسي لتطوير أعمالهم. غالبية الشركات التي استثمرت فيها الصناديق، بدأت تنتقل من مرحلة الجيل الأول إلى الجيل الثاني. وهذا الأمر يتطلّب توسيع قاعدة العمل وزيادة الابتكارات والمشاريع، ما يعني أنّ هناك ضرورة لإزالة العوائق التي تعترض هذا التطور وأبرزها خدمات الإنترنت والاتصالات. الجيل الأول من الشركات يعمل ضمن حدود ضيقة نسبياً، ولديه كادر بشري محصور العدد، ما يعني أنّ قدرته على

تبين أن حجم الاستثمارات بلغ 310 ملايين دولار استثمرت بطرق غير مباشرة في الشركات الناشئة، إذ رفضت المصارف أن تستثمر مباشرة في الشركات بل قرّرت أن يكون لديها حصص في صناديق استثمارية متخصصة وتستثمر في هذه الشركات. الدور المصرفي لم يكن محفزاً لتطوير بيئة أعمال سوق تكنولوجيا المعلومات. فالمصارف التي اعتادت تحقيق أرباح سهلة من خلال الاستثمار في الدين العام وشهادات الإيداع الصادرة عن مصرف لبنان، أربكها التعميم 331 الذي أتاح لها فرصة استثمار قسم من السيولة الكبيرة لديها للمساهمة في إنشاء الشركات الناشئة في مجال ما يسمّى «اقتصاد المعرفة». لكن المصارف فضّلت تخفيف المخاطر وتحقيق أرباح سهلة في الوقت ذاته، من خلال لجوئها إلى الصناديق. وقد عمدت الأخيرة إلى استقطاب أصحاب الأفكار والمشاريع المربحة في سوق تكنولوجيا المعلومات. واقتصر دورها على تأمين التمويل والتوجيه والإدارة العليا، فيما يقوم أصحاب المشاريع أو رواد الأعمال بكل الأعمال التنفيذية، ابتداءً من الابتكار وصولاً إلى الإنتاج والتسويق. بالنسبة إلى هؤلاء، فإنّ الصناديق وفّرت لهم الفرصة لتحقيق مشاريعهم وتحويلها من أفكار إلى شركات عاملة مقابل حصة من الأرباح ودور أساسي في القيادة. وما يحفزهم أنّ الاقتراض من المصارف

الاحتكار: قاتل التقدم والابتكار

مافيا بكل ما للكلمة من معنى أنظروا إلى ما جرى في قطاع الكهرباء منذ أوائل التسعينيات وفي قطاع المياه والنقل والدواء وأخيراً في موضوع النفايات. الشيء نفسه يحصل في قطاع الاتصالات:

١ - الدولة تملك الحقّ الحصري في توزيع كل خدمات الاتصالات من هاتف وإنترنت.
٢ - الدولة لا تعطي المواطن ما يحتاجه من خدمات، برغم تخفيض الأسعار مراراً من دون نفع، فالعرض لا يتواءم مع الطلب.

٣ - تبدأ مجموعة من المؤسسات غير الشرعية التي لم تستحصل على الرخص اللازمة، بتقديم الخدمات التنافسية، وهي محمية من قوى الأمر الواقع على كل الأراضي اللبنانية، والدولة تغض الطرف عن هؤلاء لتورط المسؤولين فيها معهم. وثمة من يقول إنّ بعض الشركات الشرعية تقوم بتزويد نفس الخدمات غير الشرعية، والله اعلم.

٤ - وفي المحصلة، يتكوّن اقتصاد متكامل رديف لا تقيده قيود، وهو موجود فقط لمصلحة القلّة من ذوي السلطة ولا يصب في خدمة المصلحة العامة أو في الاقتصاد الوطني.

إنّ هذا التصرف من قبل المسؤولين، في حال علموا أو لم يعملوا، هو على درجة عالية من الضرر على مصالح المواطن والمؤسسات والاقتصاد اللبناني.

ولا يمكن الاستمرار بسياسات كهذه لا في قطاع الاتصالات ولا في أيّ قطاع آخر. وعلينا مناقشة الحكومة المقبلة في العهد الجديد للتطرق إلى مجمل السياسات الاقتصادية من باب المصلحة العامة، وليس المصالح الخاصة الملتصقة بالفعاليات السياسية، فهذا لن يؤمن الاستمرارية للدولة اللبنانية ومؤسّساتها، ولن يساهم في إرساء الحد الأدنى من «السلم الاجتماعي»، فاللبنانيون ضاقوا ذرعاً بتلك الممارسات التي باتت مفضوحة وواضحة للعيان.

أما الحلّ فيمكن في تحرير قطاع الاتصالات وجعل الدولة أحد اللاعبين وليس اللاعب الأوحده. ورهّما يكون قطاع الاتصالات أسهل قطاع على طريق التحرير والمنافسة، إذ إنّ القوانين اللازمة لهذا الموضوع موجودة وهي تتمثل بالقانون ٤٣١ الذي صدر سنة ٢٠٠٤، وقد تمّ تطبيق أجزاء مهمّة منه. وإذ نأسف أن تكون قوى الفساد قد تحالمت على هذا القانون وأوقفت مفعوله في السنوات الماضية، إلّا أننا نأمل أن يدخل القانون ٤٣١ حيّز التنفيذ، فتبصر الهيئة المنظمة للاتصالات النور مجدداً ويعود هذا القطاع إلى مسار تصاعدي يؤمن للبنانيين مستقبلاً واعداء أسوة بدول المنطقة والعالم.

غابريال الديك

رئيس جمعية «مجتمع الإنترنت في لبنان»

لم ينجُ قطاع الاتصالات والإنترنت من الإفلاس البنيوي للدولة اللبنانية منذ نشأتها. كما لم ينجُ أيّ من القطاعات الخدمية الأخرى التي تحتكرها الدولة مباشرة أو عبر عدد محدّد من الامتيازات التي تمّ توزيعها في يوم من الأيام على أصحاب النفوذ من أبناء الإقطاع السياسي والاقتصادي.

فالاتصالات في لبنان محتكرة، بموجب القانون، من قبل الدولة ممثلةً بوزارة الاتصالات (وزارة البريد والبرق والهاتف سابقاً). هذا يعني أنّ للدولة الحقّ الحصري في تأمين كل الخدمات المتعلقة بوسائل الاتصال: البريد (وقد لُزمت الخدمة لشركة Liban Post والبرق Data والهاتف وقد لُزمت لمؤسسة «أوجيرو» Organisme de Gestion de l'ex Radio-Orient).

وتملك وزارة الاتصالات في لبنان حوالي ١٥٠ Gbps من السعات الدولية، بحسب الموقع الإلكتروني لهيئة «أوجيرو»، وهي لا توزع على المواطنين أكثر من ١٠٠ Gbps عبر مجمل موزعي خدمات الإنترنت الشرعيين. وبعملية حسابية بسيطة، يمكننا استنتاج أنّ لكل مواطن في لبنان سعة دولية لا تتعدى ٠,٠٢٤Mbps ، بينما يفوق المعدّل العالمي للسعات الدولية حد الـ ٦ Mbps، أي أكثر من ٢٥٠ ضعف المعدّل اللبناني.

وممّا لا شك فيه، أنّ هذه السعة المتاحة للسوق اللبنانية ليست كافية، ولا تلبي حاجات لبنان على المستوى الشعبي ولا على مستوى المؤسسات العامة والخاصة التجارية منها والتربوية والصحية والإعلامية وغيرها. فلماذا تتمسك الدولة هكذا بحصرية امتلاكها لهذا القطاع من دون القيام بتطويره ليتلاءم مع متطلبات اللبنانيين وقطاعاتهم الانتاجية؟

إنّها مسألة خطيرة جداً على مستقبل الاقتصاد الوطني، خصوصاً أنّ الدولة تتصرّف بالطريقة ذاتها في كل القطاعات التي تملك حصرية استثمارها، وهي قطاعات أساسية، بالإضافة إلى قطاع الاتصالات، كالكهرباء والمياه والنقل العام والدواء والنفايات وبعض القطاعات الأخرى.

وقد دأبت الحكومات المتعاقبة على خنق كل هذه القطاعات من أجل تقويض انتاجيتها وخلق عدم تكافؤ بين العرض والطلب. فما هي مصلحة الدولة في انعدام التكافؤ بين العرض والطلب؟ أو بعبارة أوضح، ما هي مصلحة القائم على الدولة من رجال سياسة ومنتفذين وأصحاب مصالح من تنفيذ سياسات كهذه؟

في أيّ بلد من بلاد العالم، حين يشح العرض يكبر الطلب، وحين يكبر الطلب ترتفع الأسعار. أما في بلادنا، فالأمر لا يحصل هكذا، لأنّ الأسعار في أيدي الحكومة. فحين يزيد الطلب، تثبت الحكومة الأسعار فلا يبقى أمام المواطن، من أجل تأمين حاجته، إلّا اللجوء إلى السوق السوداء غير الشرعية، وهي في أغلب الأحيان محمية من المنتفذين والسياسيين أنفسهم الذين يطبقون السياسات الرعناء ويثبتون الأسعار عبر وجودهم داخل الحكومة.

«التعليم التفاعلي»: مدارس لبنان الرسمية على طريق التكنولوجيا؟

التلميذ، أما سلبياتها فتكمن في خطورة أخذ المعلومات الخاطئة». هنا يكمن سوء التعامل مع هذه المشكلة، إذ أنّ المشاريع الرسمية تتجنح، في الغالب، إلى مزيد من التشدد في التوجيه والرقابة، فيما التوجّه العالمي في إطار التربية الرقمية، ينحو باتجاه أولوية تعريف التلميذ إلى حقوقه، أو بشكل أدقّ إلى الاستعمال الآمن لوسائل الاتصال، بعيداً عن مفهوم الرقابة الذي يجمع حرّية الإبداع. علماً أنّ التوجه نحو الاستعمال الآمن، في المجتمع ككل، كان أحد المشاريع التي كانت تعمل عليها الهيئة النازمة للاتصالات قبل أن يتمّ تهميشها.

مواكبة التطور ليست أمراً يسيراً. تؤكد مديرة «المركز التربوي للبحوث والامناء»، الدكتورة ندى عويجان، أنّ «لبنان تنقصه الإمكانيات المادية اللازمة، فاستخدام الوسائل التكنولوجية في التعليم يحتاج إلى معاملة مكلفة. ولتدارك النقص، عملت الحكومة اللبنانية على إبرام اتفاقات مع البلدان المتطورة، من أجل المساعدة في إدخال هذه التكنولوجيا سواء عبر تبادل التجهيزات أو تقديم التجهيزات اللازمة، لمشاريع «دراسية»، «كتابي»، «Ifadem»، «موردي» وغيرها. إذ إنّ هناك من أمّن أجهزة كومبيوتر وتواصل بين المدارس، كما وضعت تجهيزات مماثلة في مراكز الموارد (دور المعلمين والمعلمات) وقد تدرّب عليها فعلاً عدد كافٍ من المدربين العاملين في هذه المراكز. وهم يقومون حالياً بتدريب الأساتذة والمعلمين والتقنيين من أجل المساعدة في تنفيذ هذه المشاريع، كذلك هناك من قدّم الخبرة والدعم المعنوي والمادي».

أدهم جابر

لتلاميذ باتت التكنولوجيا جزءاً من عالمهم خارج المدرسة. كومبيوترات لوحية في ١٧٥ مدرسة أما بالنسبة لإدخال التكنولوجيا إلى التعليم، فتحدث خوري عن وجود مشاريع عديدة منها «دراسية» الذي عمل على تجهيز نحو ١٧٥ ثانوية رسمية بأجهزة كومبيوتر لوحية، مع شبكات داخلية بين الأجهزة، بطريقة يمكن استخدامها من قبل الأساتذة في مختلف المواد لإيصال المعلومة بطريقة مبسطة إلى التلميذ.

إضافة إلى هذه الثانويات، جهّز المشروع أربع ثانويات رسمية نموذجية، من حيث استخدام التكنولوجيا: ثانوية الغبيري الأولى للبنات، ثانوية زهور شورير، ثانوية غزير المختلطة وثانوية رينيه معوض. وقد تمّ هذا المشروع بشراكة بين الجهات المانحة والوزارة. «كتابي» هو مشروع آخر سيؤمّن كمبيوترات محمولة وآلات عرض في نحو ٢٨٠٠ غرفة صف موزعة على كل المحافظات، إضافة إلى ٤٠٠ غرفة، كل واحدة منها مجهزة بلوح تفاعلي و١٥ جهازاً موصولاً لاسلكياً باللوح لاحتواء إجابات التلاميذ، ما يساعد على خلق جوّ تفاعلي داخل الصف.

لكن التجهيزات وحدها لا تكفي. تؤكّد خوري أنّ «هذه العملية تسير بالتوازي مع تجهيز الأساتذة وتدريبهم وتأهيلهم لمواكبة المنهج التفاعلي». يعتمد التعليم التفاعلي، في جزء كبير منه، على استخدام التكنولوجيا وشبكة «الإنترنت»، لذلك يبقى الخوف من سوء استخدام هذه التكنولوجيا. وفي هذا الإطار، توضح خوري أنّ «إيجابية استخدام الإنترنت تكمن في أنّها تفتح أبواب العالم في وجه

لم يدخل الإنترنت إلى عالم التعليم في لبنان جدياً. فحضور التكنولوجيا في هذا القطاع، يقتصر على بعض التقنيات من دون أن تكون عنصراً فاعلاً وأساسياً في العملية التعليمية. بقي السائد هو النظام التقليدي القائم على التلقين، وهذا ليس محصوراً فقط في التعليم الأساسي والثانوي، لكنّه ما زال معتمداً حتّى في الجامعات. وإن كان بعض المؤسسات التعليمية قد أدخل الألواح الإلكترونية إلى بعض صفوفه، إلّا أنّ الغالبية العظمى لا تزال بحاجة إلى أكثر من التجهيزات التقنية للولوج إلى عالم التعليم التفاعلي.

يشكل استخدام التقنيات الحديثة المعتمدة على الإنترنت مسألة مهمة لتحقيق التعليم التفاعلي، الذي يمكن من خلاله «صنع المواطن وتكوين شخصيته». من هنا، عمل عدد من المدارس الخاصة على تحقيق هذا النوع من التعليم بطرق محصورة إلى حدّ ما. أما في القطاع الرسمي، فقد أوكلت العملية إلى مديرية الإرشاد والتوجيه والمركز التربوي للبحوث والإملاء اللذين تقع على عاتقهما مسؤولية التخطيط والتنفيذ للانتقال بالتعليم الرسمي من إطاره التقليدي (التلقين) إلى الحديث (التفاعلي).

«لا يقتصر التعليم التفاعلي على استخدام التكنولوجيا في التعليم، إنّما يتخطى ذلك لجعل كل البيئة الصفية تفاعلية، بحيث يكون الهدف إعداد مواطن حرّ ومحلّل، يتواصل بإيجابية مع محيطه ويتمتع بكفاءات تساعده على النجاح في الحياة»، تقول مديرة الإرشاد والتوجيه في وزارة التربية هيلدا الخوري. أما التكنولوجيا، فهي بحسب خوري، وسيلة مساعدة، تجعل التعلم أكثر تشويقاً

رحلة الفساد من تهريب الإنترنت إلى قرصنة الإتصالات الدولية

ثمانية أشهر مرّت على كشف لجنة الاتصالات النيابية عن وجود شبكة غير شرعية للإنترنت. بعدها، سرعان ما كبرت كرة ثلج الفضائح التي يعجّ بها قطاع الاتصالات، فكانت قضية «غوغل كاش» الفضيحة الثانية، ثمّ الاتصالات الدولية غير الشرعية، وأخيراً قضية الساعات الدولية (E1).

التحقيق يطال، عملياً، كلّ القضايا السابقة. لكنّه لا يزال عاجزاً عن تقديم أيّ متهم إلى المحكمة، باستثناء تحويل المدعي العام المالي، علي ابراهيم قضية «ستوديو فيزيون» Studio Vision إلى القاضي المنفرد في المتن. عُينت جلسة تحقيق بعد شهرين من تاريخ الادعاء، لكنّ المدعى عليه لم يحضرها لأنّه لم يتبلّغ بموعدها. وبغض النظر عن الشكوك التي تحوم حول عدم تبلّغه بموعد الجلسة، كان مستغرباً أن يتمّ تأجيلها لمدة شهرين ونصف الشهر (٢٦ كانون الثاني ٢٠١٧).

هل في ذلك نيّة للفلفة الموضوع؟ يؤكّد نواب لجنة الاتصالات أنّ كل ما يجري يدلّ على أنّ الملف يسلك طريق التجهيل، أسوأه بالكتير من الملفات المكتشفة، ولا سيما في ملف الإنترنت غير الشرعي.

حكاية تهريب الإنترنت

من أربعة معابر شرعية، كان يتمّ تهريب الإنترنت غير الشرعي، بقدره هائلة تتخطّى ٤٠ جيجابايت في الثانية الواحدة، أي ما يعادل ثلث الساعات الدولية التي تضعها الوزارة في الخدمة والتي تبلغ ١٥٠ جيجابايت في الثانية، وما يعادل نصف الساعات الدولية الموضوعية بتصرف شركات توزيع الإنترنت (ISP)، والتي تبلغ ٨٨,٤ ميغابايت.

ولرسم صورة واقعية لحجم الخرق، يوضح مصدر مسؤول في «أوجيرو» أنّه يوازي ٦٠٠ ألف خطّ هاتف، انطلاقاً من حاسبة تقنية تشير إلى أنّ كل ٢ ميغابايت في الثانية تعادل ٣٠ خطاً هاتفياً (الخط الهاتفي يساوي ٦٤ كيلوبيت في الثانية، وهي السرعة التي كان يحصل عليها المشتركون عبر dial up).

تقوم المعابر غير الشرعية بـ «استيراد» الساعات الدولية لاسلكياً من خارج لبنان، ثمّ تقوم بتوزيعها على الداخل اللبناني، من دون المرور بالشبكة المحلية.

كيف يتمّ الخرق؟

تشرح مصادر فنية في هيئة «أوجيرو» مطلعة أنّ الشبكة اللبنانية الرسمية تعمل من خلال استقدام الساعات الدولية عبر الكابلات البحرية إلى معبرين للإنترنت (gateway) يقعان في سنترالي رأس بيروت والجديدة، حيث يصار من خلالهما إلى توزيع خدمات الإنترنت على السنترالات في مختلف المناطق، ومن ثمّ إلى المشتركين، بما يؤدّي، عملياً، إلى تحديد الكميات المستهلكة بدقة وحماية موارد الدولة، التي تملك حصريّة ملكيّة البنية التحتية لقطاع الاتصالات. كما تساهم حصريّة الدولة للمعابر، بحماية داتا اللبنانيين - قدر الإمكان - من الاختراق، حيث تمرّ كل الاشتراكات (ومنها التي توزّعها الشركات الخاصة وبلغ عددها، بحسب وزارة الاتصالات، ١١٢ شركة) عبر بوابات الدولة.

في المقابل، فإنّ المعابر الأربعة غير الشرعية التي اكتُشفت، تتخطّى كل هذه الآلية، فلا تشتري الساعات الدولية من الحكومة اللبنانية، بل من دول أخرى (قبرص التركية) ثمّ تباعها في السوق اللبنانية، من دون المرور بالشبكة الرسمية، وهو ما يعني تقليص واردات الدولة، من ناحية، ومن ناحية أخرى التفلّت من الرقابة الرسمية.

وبعيداً عن المخاطر الأمنية التي أكّدها وزير الاتصالات بطرس حرب، وتثبت اختراق إسرائيل لشبكة الإنترنت اللبنانية، فإنّ ما كُشف من خلال التحقيق التقني الذي أجرته «أوجيرو»، يُظهر ضخامة الضرر الاقتصادي، إذ يقدر مسؤول بارز في «أوجيرو» قيمة الأرباح غير المحققة (الخسائر) بخمسة ملايين دولار شهرياً، تذهب إلى جيوب الشركات التي تباع الإنترنت غير الشرعي، والتي ليست بالضرورة غير شرعية، إذ ثمة بعض الشركات الشرعية، التي تعتمد على شراء ساعات دولية بسيطة من «أوجيرو»، لكنّها تغطّي حاجتها الفعلية من خلال الساعات الدولية غير الشرعية.

ومع الإشارة إلى أنّ خلف هذه الشركات أسماء نافذة، فإنّ ذلك لا ينفي أنّ ثمة من تأمر مع هؤلاء فسمح بإدخال المعدات الضخمة وتثبيتها على رؤوس الجبال، كما سمح بتوزيعها في مختلف المناطق.

كل ذلك صار من الماضي مع مصادرة هذه الشبكات وكفّ شرمها مبدئياً. لكن عاملين في القطاع يقولون إنّ ذلك غير دقيق. هؤلاء يجزمون أنّ الهواء اللبناني مليء بالموجات الغريبة عن الشبكات الشرعية. ويرون أنّه لو تم إيقاف المعابر غير الشرعية كلها، لكان ظهر ذلك في حجم تدفق المشتركين إلى كل من «أوجيرو» وشركات تقديم الخدمات، لكنّ ما حصل أنّ عدد المشتركين زاد زيادة طفيفة. ويضاف إلى ذلك، أنّ شركات «الكابل» لا تزال تعمل في الأحياء، وتقدّم الخدمة بأقلّ من سعرها الرسمي، ما يؤكّد أنّ الطيف اللبناني ما زال مستباحاً بالإنترنت غير الشرعي. واللافت أيضاً، أنّ وزارة الاتصالات لم تنفِ يوماً احتمال وجود شبكات غير مكتشفة بعد، مشيرة إلى أنّه في الإمكانيات التي تملكها لم تتمكّن من إثبات وجود أيّ واحدة منها.

«غوغل كاش»

إذا كانت الشبكة غير الشرعية تعمل منذ أكثر من ٥ سنوات، ويقال إنّها بدأت العمل بعد وقت وجيز من اكتشاف الشبكة غير الشرعية في الباروك، فهل يعقل أنّها عملت طوال هذه المدة، مع ما يتطلبه ذلك من مدّ كابلات وتجهيزات على الملأ من دون معرفة الجهات المعنية؟ يجزم وزير الاتصالات الأسبق شربل نحاس أنّ ذلك مستحيل، محيلاً اكتشافها الآن على تضارب في المصالح، أدّى إلى فضحها. وبحسب ما تسرّ عن الشركات المتضررة، فإنّ الجهات المسؤولة، كانت على علم بوجود الشبكة منذ اللحظة الأولى، لكنّها لم تكشف عنها إلاّ بعدما رخصت شركات الكابل التي كانت تعمل بطريقة غير شرعية، ثمّ قدّمت لها تسهيلات كبيرة أبرزها جهاز «غوغل كاش» الذي يسمح لها بنقل خدماتها إلى مستوى عالٍ ومنافسة العاملين في القطاع. وقد بقي الأمر عند هذا الحدّ إلى أن قرّرت الشركات التي تستجرّ الإنترنت من الخارج، بطريقة غير شرعية، تركيب «غوغل كاش». عندها كُسر الستاتيكو الذي كان موجوداً، وبدأت المعركة بين الطرفين. تمّ الكشف عن الشبكة غير الشرعية ثمّ جاء الردّ بالكشف على وجود «غوغل كاش» في مكاتب توفيق حيسو، صاحب إحدى الشركات المرخصة حديثاً.

بدا ذلك، بالنسبة للبعض، بمثابة ردّ مباشر على كشف الإنترنت غير الشرعي. «بطل» الكشف عن هذه الشبكات، أي رئيس هيئة «أوجيرو» عبد المنعم يوسف، صار هو المتهم الأوّل بتسهيل عمل الشركات المرخصة حديثاً وإعطائها «غوغل كاش». فاستدعي إلى التحقيق، الذي لم ينته بعد.

ولأنّ الحرب بين يوسف ومن خلفه وزير الاتصالات، مع آل المر، بدأت تظهر إلى العلن، كُشفت الورقة الثالثة: التخابر الدولي غير الشرعي. ملف واضح ومفضل يثبت هدر المال العام، بما تصل قيمته إلى نحو ٦٠ مليون دولار.

الساعات الدولية: ٤٠ مليون دولار خسائر

لم يتأخّر الوقت قبل أن يفتح ملف الساعات الدولية (E1). في البداية، صوّب وزير الاتصالات سهامه على الوزراء الذين سبقوه. قال إنّ شركتي الخليوي كانتا تشتريان خطوط E1 من الشركات الخاصة بسعر يتراوح بين ١٢٠٠ و ١٨٠٠ دولار، بموافقة الوزراء السابقين، الذين كانوا يمنعون شركتي الخليوي من شراء حاجتهما من الوزارة عبر «أوجيرو»، التي تباع الخط بـ ٥٥٠ دولاراً.

بعد التحقيق القضائي، وُجّهت أصابع الاتهام إلى عبد المنعم يوسف أيضاً، فيما قال الوزير السابق نقولا صحنواي إنّ الأزمة بدأت عندما رفض يوسف إعطاء الشركتين حاجتهما من الساعات الدولية، فاضطرتا إلى شرائها من السوق بأسعار مضاعفة.

بعد التحقيق، قرّر المدعي العام المالي، علي ابراهيم، ملاحقة يوسف بتهمة الإهمال الوظيفي. وهو لذلك، طلب من وزير الاتصالات الإذن بالملاحقة، على أن يعمد بعد حصوله على الإذن إلى تقرير مسار القضية.

ما حصل أنّ الإذن لم يأت على الرغم من مرور شهرين. فقد اعتبر وزير الاتصالات أنّ الملخص الذي تلقاه من ابراهيم لم يكن كافياً، فطلب نسخة عن التحقيقات، فيما رفض ابراهيم الاستجابة إلى الطلب كي لا يتحوّل إلى سابقة.

تمسك كل طرف بوجهة نظره، إلى أن عقدت لجنة الاتصالات النيابية جلساتها الأخيرة، حينها، تمّ الاتفاق على آلية تضمن بالنتيجة حصول النيابة العامة المالية على إذن الملاحقة.

أسماء المتهمين ليست مهمة. المهم أنّ قطاع الاتصالات لم يعد الثروة التي تنتفس منها الخزينة اللبنانية فحسب. هو أيضاً ثروة لكثير من المنتفعين والفاستدين، الذين يصدف أنّهم مجهولون معلومون، لكن لا يمكن للعدالة أن تطالبهم، لأنّ حماياتهم السياسية أطول من يد القضاء.

الشواهد كثيرة والفضائح أكثر، ليس آخرها الإنترنت غير الشرعي أو الاتصالات الدولية غير الشرعية. هي حلقة متكاملة من الهدر، بدأت مع بداية التسعينيات ولا تزال مستمرة، من دون أن يتمكن القضاء من إحقاق الحق.

لكن مع ذلك، ثمة من يعد بأن العدالة ستنتصر. رئيس لجنة الاتصالات النيابية، حسن فضل الله، يتوجّه إلى اللبنانيين بالقول: يمكنكم أن تثقوا بمؤسساتكم، كما يمكنكم أن تثقوا بأنّ هناك أناساً جديدين وحرصين على المال العام برغم كل محاولات الإحباط والتثبيط وأحياناً الإشارات السلبية من هنا وهناك. والأمر نفسه كرّره الوزير بطرس حرب، مشيراً إلى أنّ هناك بشائر تؤكّد أنّ «هذه الملفات لن تفلت»، مبدياً ثقته بأنّه «إذا كان لأيّ شخص حقّ، فإنّ ملاحقة صاحب الحقّ لحقه لا يمكن أن تسقط أو تهيت هذا الحقّ».

في المحتوى والخصوصية: تشدد «مهارات» في تقريرها بشأن «حرية الانترنت في لبنان» أنه في ظل غياب القوانين التي تضمن حرية التعبير على الانترنت لا بد من تعزيز الاطار القانوني والحقوق الذي يضمن حرية الناشطين على الانترنت. لذا يجب الاسراع في التدابير التي تمنع التوقيفات والاستدعاءات بحق الناشطين وكل من يعبر عن رأيه على الانترنت. والاسراع ايضا في اقرار اقتراح قانون الاعلام الجديد الذي تقدمت به مؤسسة مهارات مع النائب غسان مخيبر الذي يكرس ضرورة ان يتمتع الناس بحقوق الحماية عينها، سواء في حياتهم العادية او الافتراضية على الانترنت. كذلك لم يعد مسموحاً بالتأخير في اقرار قانون المعاملات الالكترونية وحماية البيانات الشخصية الذي يخضع للمناقشة في المجلس النيابي، الذي يشكل إقراره الإطار القانوني الوحيد لحماية المعلومات الشخصية وإعطاء الحق للمتضرر في رفع دعوى قضائية عند أي انتهاك لخصوصيته كما يحدد مسؤوليات مزودي الخدمات لناحية حماية البيانات.

الجرائم الإلكترونية: التخلف يحمي لبنان جزئياً!

بطريقة آمنة وتفادي مخاطر قرصنة المعلومات واستخدامها لأغراض غير مشروعة مثل الابتزاز المالي والاحتيال والسرقة. وهذا الدليل هو عمل غير مسبوق في لبنان وعلى المستوى الاقليمي، ويشكل مرجعا لجميع المعنيين بالأمن الرقمي ومكافحة الجريمة الرقمية. وبالتزامن، تم الإعلان عن انعقاد «الملتقى الثاني لمكافحة الجريمة الإلكترونية» في 29 تشرين الثاني 2016 في فندق فينيسيا- بيروت، برعاية حاكم مصرف لبنان رياض سلامة ومدير عام قوى الأمن الداخلي اللواء إبراهيم بصوص. وينظم هذا الملتقى من قبل مجموعة الإقتصاد والأعمال بالتعاون مع هيئة التحقيق الخاصة لدى مصرف لبنان ومكتب مكافحة جرائم المعلوماتية وحماية الملكية الفكرية في المديرية العامة لقوى الأمن الداخلي.

يرى مصرفيون أن أهم طريقة لمواجهة هذه الجرائم تتمثل في معرفة العملاء لحقوقهم وواجباتهم. وعلى سبيل المثال، في حال اكتشاف السرقة خلال 24 إلى 48 ساعة بعد حدوثها يمكن التقدم من المصرف بطلب استرداد الأموال ويقوم المصرف بالطلب من مراسله توكيف الحوالة وإعادتها.

وهناك أيضاً مسار وحدة الإخبار المالي، وذلك من خلال هيئة التحقيق الخاصة حيث تقوم الهيئة بالتواصل مع نظيراتها في الخارج والطلب منها تجميد الأموال المسروقة مهيئاً لاستردادها. ويمكن أيضاً الاستعانة بمكاتب المحامين المحليين وفي الخارج لتجميد الأموال سريعاً مهيئاً لاتخاذ الإجراءات القانونية اللازمة لاستعادتها.

باسكال صوما

و/أو المصرف إليها ومنعا تنفيذها (ما يوازي 40 في المئة من مجموع العمليات)، في حين بلغت قيمة الاموال المستهدفة حوالي 4,7 ملايين دولار، وفق أمين عام هيئة التحقيق الخاصة عبد الحفيظ منصور. وتوضح مصادر مالية متابعه أن «هذه الأرقام تعتبر متدنية، مقارنة بما تشهده المنطقة من غلبان، وما يشهده العالم من انفتاح وعولمة بلا حدود، لكن الجرائم الإلكترونية عموماً خطيرة ومعقدة وعبارة للحدود الوطنية، وتستخدم فيها أحدث التقنيات ويكون مرتكبوها متخفين وخارج الدولة في أغلب الحالات، مما يتطلب في مواجهتها تضافر الجهود المحلية والعالمية على السواء».

وبحسب تقرير اقتصاد المعلومات الصادر عن مؤتمر الأمم المتحدة للتجارة والتنمية «الأونكتاد» في آذار 2015، تحت عنوان «إطلاق إمكانات التجارة الإلكترونية في البلدان النامية»، حل لبنان في المرتبة السابعة بين البلدان العشرة الأولى على مؤشر «الأونكتاد» في منطقة آسيا للعام 2014.

وتعلق المصادر على ذلك، آملّة «أن تواكب هذه النتائج الإيجابية التي يحققها لبنان في مجال الإقتصاد الرقمي، ببنية تشريعية لائقة في مجال التجارة الإلكترونية وحماية المعلومات والبيانات، ومكافحة جرائم الانترنت وجرائم سوء استخدام أنظمة الكمبيوتر».

في هذا السياق، أطلقت الهيئات المنظمة لـ «الملتقى الثاني لمكافحة الجريمة الإلكترونية» دليل «مكافحة الجريمة الإلكترونية المالية في لبنان»، الذي يهدف الى تعزيز الوعي حول كل أنواع الجرائم الإلكترونية بواسطة البريد الالكتروني في أوساط القطاع المالي والشركات والأفراد. وهو يشكل مرجعا ارشاديا لتنفيذ العمليات الإلكترونية

تتخذ الجرائم الإلكترونية المالية يوماً بعد يوم مساحةً أكبر من الاهتمام العالمي، نظراً إلى خطورتها وتمدها بين البلدان، فهذه الجرائم يمكن أن تكون محلية ويمكن أن تكون عابرة للحدود، يديرها أفراد أو مجموعات منظمة، بهدف انتهاك الحسابات المصرفية أو المعلومات المالية والشخصية، عبر استخدام وسائل الكترونية عدة. وإذ يتعاطم عدد ضحايا هذه الجرائم في العالم، تجدر الإشارة إلى أنها تشمل عمليات الاحتيال والسرقة والاختلاس والابتزاز والتخريب والتجسس بالوسائل الالكترونية.

أمام كل هذه المخاوف، لا بد من القول إن بعض التخلف مفيد، فإن كان لبنان يعتبر بلداً محمياً جزئياً من الجرائم الإلكترونية المالية، فهذا في الواقع عائد أساساً إلى عدم اقرار قانون التوقيع الالكتروني الذي من شأنه تسهيل هذا النوع من الجرائم وفتح الباب على مصراعيه للاحتيال المالي وعمليات النصب المحكمة.

في الأرقام، تلقت هيئة التحقيق الخاصة لدى مصرف لبنان قضية واحدة موضوعها عملية قرصنة بقيمة 5,0 آلاف دولار في العام 2011، أما عام 2015 فبلغ العدد 84 قضية قيمتها 12 مليون دولار، ليرتفع في العام 2016 وحتى تاريخه، إلى 137 قضية قيمتها 8,5 ملايين دولار. ومن أصل الـ 137 عملية، كان هناك 86 عملية جرى تنفيذها بما يوازي 60 في المئة من مجموع العمليات، وبلغت قيمة الخسائر حوالي 2,9 مليون دولار، واستطاعت المصارف استرداد ما مجموعه 740 ألف دولار منها، أي ما يوازي 25 في المئة، وهذه النتيجة هي بفضل آلية التعاون المبتكرة بين المصارف اللبنانية والمصارف المراسلة و/أو المستفيدة. كما كان هناك 51 محاولة فاشلة بعدما تنبه العميل

«الاستجاب الإلكتروني»: تشريعات رجعية

كان المواطن سلمان سماحة. أوقف الأخير في ثكنة «شكري غانم العسكرية» الفياضية، لأنه كتب منشوراً في 2 آب الماضي مازحاً فيه زوجته تناول فيه الجيش.

سماحة، الذي أشارت «المفكرة القانونية» إلى أن لتوقيفه خلفيات سياسية أخرى، ليس سوى واحد من الذين تعتزهم يوماً مقصلة الاستجواب بسبب التعبير عن الرأي في الفضاء العام. غالباً، تكون التهمة «القدح والذم». هذا المصطلح الذي يُعرّف قانوناً على أنه «الذم: نسبة أمر إلى شخص، ولو في معرض الشك أو الاستفهام، ينال من شرفه أو كرامته، وكل لفظة ازدراء أو سباب، وكل تعبير أو رسم يشقن عن التحقير يُعدّ قدحاً، إذا لم ينطو على نسبة أمرٍ ما».

بالنسبة للناشط والمدون خضر سلامة، تتعدى المشكلة التشريعات لتصل إلى أسلوب الحياة. لذلك يُشبهه عالم الإنترنت بالشاعر، موضحاً «أنه كما ننظم شوارعنا وحياتنا الحقيقية، علينا أن ننظم علاقتنا البحثية بالإنترنت».

يعتبر أن الفضاء الإلكتروني هو كالمساحة العامة، تلك التي تحكمها الآداب العامة أكثر من القوانين. كما يوضح أن عملية التعامل مع الفضاء العام تُشبه تعاملي مع انتقاء حاجتي من الدكان. العمليتان محكومتان بآداب عامة ونظم عامة وقوانين غير مكتوبة أكثر منها مكتوبة ومحددة.

صحيح أن قوانين الإعلام حدت ضوابط عامة منها: تعكير السلام العام، وإثارة التفرقات الطائفية، وتحقير لإحدى الديانات المعترف بها في البلاد، والمس بكرامة الرؤساء، والقدح والذم، والأخبار الكاذبة وغيرها، إلا أن الفكرة التي يعرضها سلامة أوسع من عناوين عريضة بحاجة بحد ذاتها إلى تحديد، كما يتم استخدامها كشائعة، في أغلب الأحيان، كسند للدعوى المرفوعة في العالم الإلكتروني. هو يتحدث عن نظام حياة عام يضع أفرادها قوانينه من خلال وعي يتشكل رويداً رويداً.

قد يرى البعض أن النقطة التي يُثيرها سلامة هامشية، أو أن نتائج تطبيقها تحتاج سنوات طويلة كي تنضج، إلا أن واقع الفضاء الإلكتروني المحلي يظهر الحاجة الملحة إلى الشروع بها: وضع أنظمة حياتية، إلى جانب القانونية، تُنظم علاقة الأفراد بالفضاء العام.

زينب سرور

يكاد لا يمر يوم من دون أن يكون لمواطن لبناني موعداً مع «الاستجاب الإلكتروني». فمع اتساع رقعة الفضاء العام للتعبير، تشعبت طرق التحكم. وعلى الطريقة اللبنانية تتم المحاسبة. تخضع العملية من ألفتها إلى يائها لقوانين وتشريعات غير مواكبة للتطور التكنولوجي. وفي زمن لم يعد الورق فيه المسرح الوحيد للقاء الجمهور، لا تزال التشريعات اللبنانية عالقة في قوانين أكثرها شباباً يبلغ من العمر عشرين عاماً. وفي وقت لم يعد الصحافي التقليدي وحده قادراً على التأثير بالرأي العام، لا تزال تلك التشريعات قاصرة عن فهم التبدل.

مساحات التلاقي الواسعة على الشبكة العنكبوتية أحدثت نوعاً من عدم الانضباط. ونظراً لأن التشريعات جميعها تعود إلى ما قبل ثورة الاتصالات، اختلط الحابل بالنابل. وجد المواطن اللبناني، المتواجد على صفحات الفضاء العام، نفسه رهناً لمزاجية المدعين المستلحين بتشريعات رجعية ومتخلفة.

تعليق على «فايسبوك»، تغريدة على «تويتر»، صورة على «إنستغرام»، عبارة في تدوينة.. تخضع كلها لتشريعات وُضعت قبل اختراع تلك الوسائط. أساساً، تستند الأحكام إلى قانوني: المطبوعات والعقوبات. صدر قانون المطبوعات في العام 1962، وهو يُعتبر المنظم الأساس للصحافة وللمطبوعات في لبنان. وتُحال عليه المخالفات المتعلقة بالإعلام المطبوع والمرئي والمسموع. ونظراً إلى أن القوانين الخاصة بالإعلام الإلكتروني لا تزال قابعة في الأدراج، أضيف الإعلام الإلكتروني إلى اللائحة التي يُعنى بها هذا القانون.

أما قانون العقوبات فبعض مواده يرجع إلى حقبة الانتداب الفرنسي. تستند الدعوى المرفوعة ضد اللبنانيين في الفضاء الإلكتروني إلى هذين القانونين. في الأساس، يُحاكم المواطن على أساس مواد القدح والذم التي يحويها قانون العقوبات. وفي حال كان الشخص المرفوعة ضده دعوى قدح وذم صحافياً، فإنه يُحاكم على أساس قانون المطبوعات.

محلّيّاً، الجانب القانوني المواكب للتطور معطل. قوانين نهاية القرن العشرين تحكم عالماً يتبدل، بكل مفاهيمه، باستمرار. خلق هذا التخلف، مع إضافة عوامل كثيرة، ضياعاً في الجهة المخولة استلام زمام أمور «الساحة الإلكترونية». فبينما يُعتبر «مكتب مكافحة جرائم المعلوماتية» المسؤول الأبرز عن «جرائم المعلوماتية»، بعنوانها المبهم هو الآخر، نجد تعدداً في الجهات التي تملك حق توقيف ومساءلة المواطن. من الأمن العام، إلى فرع المعلومات، وصولاً إلى النيابة العامة العسكرية. آخر ضحايا هذه الاستنسابية

لبنان الثالث عربياً في حرية الإنترنت

الحكومات تطوع الإنترنت: حريات استنسابية ومحاكمات «عالمية»

الذي يرمي إلى حماية جميع أنواع التخابر والاتصال.

خلال العام الماضي، جرى التضييق على هذه الحريات، إذ تزايد واقع تقييد حرية الرأي والتعبير الإلكتروني وإخضاع الصحفيين والمدونين والناشطين عبر المواقع الإلكترونية وشبكات التواصل الاجتماعي لسلطة مكتب مكافحة جرائم المعلوماتية «المنشأ بصورة مخالفة للقانون، غالباً بسبب آراء ينشرونها على الإنترنت لا جرائم معلوماتية. وإن كان ما عقد الأمور بصورة أكبر، الاجتهاد في القانون اللبناني الذي يسمح بإلحاق الإنترنت بقانون المطبوعات حيناً، وبقانون العقوبات أحياناً، وهنا يشترك البعض من «اعتداء الدولة» على حرية الرأي من نافذة القوانين الموضوعية غير الصالحة لعام الإنترنت.


هناك أمثلة كثيرة في هذا الإطار، ففي تموز الماضي، أصدر قاضي التحقيق في بيروت، فريد عجيب، بناءً على دعوى فايز كرم، مذكرة توقيف غيابية بحق الصحافي في جريدة «الأخبار»، حسن عليق، بجرم «القدح والذم والتحريض على القتل»، على خلفية «بوست» نشره في موقع «فايسبوك»، دعا فيه لـ «الاقتصاص من العملاء».

وفي شباط ٢٠١٦، نشر «تيار المستقبل» لوحات إعلانية في ذكرى اغتيال الرئيس رفيق الحريري، تحمل رسمه مع سؤال «صيدا كيف؟». كانت تلك مناسبة للتعبير عن الاعتراض على سياسة آل الحريري في صيدا، بطريقة ساخرة. فبعد ملاحقة ثلاثة شبان في هذه المدينة بتهمة «الإساءة» إلى المفتي الشيخ سليم سوسان على صفحاتهم الفيسبوكية، حلّ «فرع المعلومات» ضيفاً على منزل المصور في قناة «الجديد»، علي خليفة، في بلدة الغازية، بتهمة التهكم على إعلانات «تيار المستقبل»، من خلال «الإجابة» - اقتراضياً - على سؤال «صيدا كيف؟» الوارد في الإعلانات. فبواسطة برنامج «فوتوشوب»، كتب خليفة «إجاباته» على صور للوحات الإعلانية، ونشرها على صفحته في الموقع الأزرق. أدى ذلك إلى ملاحقته بتهمة «تشويه صور للرئيس رفيق الحريري بعبارات مسيئة وتوزيعها عبر بعض مواقع التواصل الاجتماعي». قبل ذلك بأشهر، وتحديدًا في أيلول ٢٠١٥، أصدر القاضي المنفرد الجزائي في بيروت، غسان طانيوس الخوري، حكماً غيابياً بحق الصحافي في جريدة «الأخبار»، محمد نزال، يقضي بسجنه لمدة ٦ أشهر وتغريمه مليون ليرة «بعد إدغام العقوبات والأخذ بالأشد»، على خلفية «بوست» نشره قبل ذلك التاريخ بسنتين على صفحته الخاصة في «فايسبوك» ينتقد فيه القضاء. نزال قال حينها إن هذا الحكم الغيابي هدفه «تصفية حساب معه على خلفية كشفه الكثير من ملفات الفساد في القضاء».

مالك حمود

مؤشر حرية الإنترنت في العالم:

من صفر إلى 100، كلما ارتفع عدد الدرجات، كلما ساء تصنيف الدول



سياسية بين مشغل القطاع وإدارته عرقلت تطور هذا القطاع. وبالرغم من إطلاق الخطط، لم تتمكن السلطات المتعاقبة من تأمين الوصول بجودة وسرعة وكلفة مقبولة إلى المواطنين. كما تنامت خلال الأعوام الماضية بيئة معادية للناشطين على الإنترنت، في حين لم تشكل حماية خصوصية اللبنانيين أولوية في التشريع، بالرغم من أن عدد مستخدمي شبكة الإنترنت في لبنان يصل إلى ٧٠٥ في المئة، وفقاً لتقديرات «البنك الدولي»، و٨٦ في المئة، وفقاً لأرقام وزارة الاتصالات.

ويبقى السؤال حول الإجراءات القانونية التي يمكن للمتضرر اتخاذها في حال وجد أن خصوصيته قد انتهكت، إذ لا يمكن الجزم بأن من انتهكت حياته الشخصية عبر شبكة الإنترنت يستطيع، في ظل الواقع التشريعي الحالي، أن يحمي حقوقه، فضلاً عن احتمال حصول تضارب وإرباك على صعيد المحاكم بسبب عدم وجود نص قانوني واضح يرعى هذه المسألة، باستثناء القانون رقم

والصحافة.

في العالم العربي، تقدّمت تونس بعدما حصلت على ٣٨ درجة، تبعها المغرب بـ ٤٤ درجة، ثم لبنان بـ ٤٥ درجة (للسنة الثانية على التوالي)، ثم الأردن بـ ٥١ درجة، وليبيا بـ ٥٨ درجة، وكل هذه البلدان الخمسة تمّ تصنيفها في خانة «الحرّة جزئياً»، علماً أنه كلما ارتفع عدد الدرجات، كلما ساء تصنيف الدول. أمّا الدول العربية التي صنّفت «غير حرّة»، فتقدّمها سوريا بـ ٨٧ درجة، ثم البحرين بـ ٧١ درجة، وبعدها تأتي السعودية بـ ٧٢ درجة، ثم الإمارات بـ ٦٨ درجة، والسودان بـ ٦٤ درجة. وكانت مصر الأقل سوءاً في خانة الدول غير الحرّة في مجال الإنترنت بحصولها على ٦٣ درجة.

لبنان خارج العالم

لا توجد سياسة موحدة لإدارة قطاع الإنترنت في لبنان، بالإضافة إلى سياسات غير شفافة وخلافات

في الرابع والعشرين من تشرين الأول الماضي، كشف موقع «ذي إنترسبت» الأميركي، في تقرير بعنوان «جواسيس للتوظيف» للكاتب والمدونة جينا ماكلفين، عن برنامج تقوده دولة الإمارات لمراقبة مواطنيها والمقيمين على أراضيها، عبر تجنيد شركة «دارك ماتر» المختصة بـ «أمن الإنترنت»، لخبراء إلكترونيين في مجال القرصنة المعلوماتية.

خيوط هذه القصة، كشفها الباحث الإيطالي في مجال الأمن الإلكتروني، سيمون مارغاريثلي، الذي دعت الشركة إلى دي لتعريفه إلى طبيعة العمل. شرح له ممثل الشركة عن وجود مخطط لنشر تحقيقات إلكترونية في المدن الرئيسية في البلاد، من خلال فريق من القرصنة المعلوماتية يؤمن المعلومات للشركة المذكورة وزبونها - حكومة الإمارات! هكذا قال له إن مهمته تأتي خدمة للأمن القومي حصراً.. لكن الشاب رفض العرض، ونشر عبر مدونته تعليقا يشرح فيه «كيف حاولت استخبارات الإمارات توظيفي للتجسس على شعبها».

قد لا تبدو هذه القضية جديدة أو استثنائية، إذ إنها جزء من سياق درج اعتماده خصوصاً في كبرى الدول للتجسس على المواطنين والمقيمين، وتالياً التضييق على حرياتهم في الفضاء الإلكتروني، ودائماً بحجة الأمن القومي. هكذا فعلت الولايات المتحدة، مثلاً، عبر برنامج «بريزم» الذي كشف عنه المتعاقد السابق لدى «وكالة الأمن القومي» الأميركية، إدوارد سنودن، في العام ٢٠١٣. لكن أميركا ظلت تصنف كبلد يتمتع الفرد فيه بالحرية في مجال الإنترنت، ومثلها الدول الأوروبية، فيما ينخفض مؤشر هذه الحريات كلما اتجهنا شرقاً. بحسب مؤشر منظمة «فريدوم هاوس» لحرية الإنترنت، يعيش ثلثا مستخدمي الإنترنت حول العالم في ظل أنظمة تفرض رقابة حكومية مشددة على الشبكة العنكبوتية، وتزيد من قيودها على الشبكات الاجتماعية ومواقع التواصل والتراسل الفوري.

ويخلص أحدث تقارير المنظمة (صدر في منتصف تشرين الثاني، ويغطي الفترة الممتدة بين حزيران ٢٠١٥ وأيار ٢٠١٦)، إلى أن الصين، لا تزال، للسنة الثانية على التوالي، تتربع على رأس القائمة كأسوأ بلد في مجال حرية الإنترنت، تليها سوريا ثم إيران. ويأتي لبنان في مرتبة متقدمة نسبياً مقارنة بدول العالم العربي، بتصنيف «حر جزئياً». وفي حين حققت ١٤ دولة فقط تقدماً في هذا المجال خلال العام ٢٠١٦، تراجع المؤشر في ٣٤ من البلدان الـ ٦٥ المدرجة ضمن التقرير، أهمها أوغندا، بنغلادش، كمبوديا، إكوادور، وليبيا. وخفض التقرير تصنيف تركيا من «حرّة جزئياً» إلى «غير حرّة»، بعد الحملات التي شنتها السلطات على شبكة الإنترنت